

التعايش السلمي بين الطوائف في العراق ونبذ خطاب الكراهية

Peaceful Coexistence Among Sects in Iraq and the Rejection of Hate Speech

أ.م.د. وفاء ياسين نجم

جامعة البصرة - كلية القانون - القسم العام

wafaa-yaseen@uobasrah.edu.iq

تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٥/١١/٢٠

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٥/٨/٢٥

الملخص:

يعد موضوع التعايش السلمي بين الطوائف في العراق، ومواجهة خطاب الكراهية من الموضوعات الرئيسية والقضايا الأساسية التي برزت في المجتمع العراقي في الآونة الأخيرة، وذلك نتيجة حالات العنف التي انتشرت بين مكونات المجتمع العراقي بسبب عدم الاستقرار الأمني والسياسي، وبالرغم من ان العراق يتميز بطبيعته المتكاملة اجتماعياً والمتمثلة بالاتجاهات الفكرية والدينية والمذهبية، والتي هي مصدر للثقافة والتسامح والأنسجام بين أفراد المجتمع العراقي كافة، توارثتها الأجيال عبر تاريخها وثقافتها الاجتماعية التي عملت على توحيد صفوفهم بهوية واحدة تقوم على مبدأ الإسلام والتوحيد والتسامح، إلا أن أحداث ٢٠٠٣ وما بعدها المتمثلة بالإحتلال الأمريكي وبالتقسيم الطائفي والمحاصصة التوافقية في توزيع المناصب عند تشكيل الحكومة العراقية، فقد واجهت العراق تحديات أمنية وسياسية عملت على تمزيق وتقسيم العراق إلى طوائف ومذاهب، كل ذلك أثر ولا يزال يؤثر، بشكل كبير، على التعايش السلمي في العراق، بالرغم من سعي الحكومات العراقية المتعاقبة، بمؤسساتها وسلطاتها، لإصدار وتشريع القوانين والقرارات التي تحد من تأثير خطاب الكراهية ونشر ثقافة وروح التسامح والتعاون بين صفوف وأفراد المجتمع ونبذ الطائفية والعنصرية المتمثلة بالكراهية والتمييز والعنف والتعصب، والتصدي لكل المحاولات التي تسعى إلى إضعاف الوحدة الوطنية وتفكك المجتمع والتي تضر بالمصلحة العامة للعراق والعراقيين بشكل خاص. لذا توصلت نتائج الدراسة إلى وضع الخطط والآليات تفرض فيها هيبة الدولة والقانون وتقل دور السلطة القضائية في تنفيذ القوانين، ومع الحوار المدني والمصالحة وترسيخ الهوية والوطنية العراقية وبناء الدولة على أساس الكفاءة بعيداً عن التحزب والتشتيت الطائفي والمحاصصة.

الكلمات المفتاحية: التعايش السلمي - خطاب الكراهية - التقسيم الطائفي والمحاصصة - العوامل

المساهمة في مواجهة خطاب الكراهية.

Abstract:

In recent years, one of the most important and fundamental issues in Iraqi society has been the peaceful coexistence of Iraq's sects and the fight against hate speech. This is mostly because of the pervasive violence among Iraqi society's constituents, which is fueled by the country's continuous political and security unrest.



The values that have been passed down through the generations and are rooted in a common identity based on Islam, monotheism, and tolerance have been seriously challenged since the events of 2003, despite Iraq's naturally cohesive social fabric—which is characterized by diverse intellectual, religious, and sectarian orientations that have historically served as sources of culture, tolerance, and harmony among all members of society. Iraq became divided into sects and denominations as a result of the American occupation, the ensuing sectarian division, and the consensual quota system in the formation of the government. The peaceful coexistence in Iraq has been and remains significantly impacted by these developments.

In order to combat attempts to undermine national unity and dismantle society, which directly threaten Iraq's public interest and the welfare of its citizens, successive Iraqi governments have worked to implement laws and policies through their institutions and authorities that aim to promote a culture of tolerance, cooperation, and the rejection of racism and sectarianism—which manifest as hatred, discrimination, violence, and extremism.

Thus, it is crucial to address these issues by putting in place the necessary safeguards against hate speech and to promote harmonious coexistence. Civil discourse, reconciliation, the strengthening of Iraqi national identity, and the establishment of a merit-and competence-based state free from quota-based governance and sectarian entrenchment are some of these mechanisms.

Keywords: quota system, sectarian division, peaceful coexistence, hate speech, contributing factors to combating hate speech

المقدمة

يعد التعايش السلمي وخطاب الكراهية ظاهرة عالمية متنامية، فالتعايش السلمي ضرورة من ضروريات الحياة فهي حق من حقوق الإنسان وقيمة من قيم الديمقراطية من أجل التعايش بين الشعوب، أما خطاب الكراهية هو مشكلة ترهق القائمين على حفظ السلم والأمن الدولي، كونها تؤدي إلى زعزعه الأمن المجتمعي، ويشكل تهديد لقيم التسامح والتنوع والتعايش بين الشعوب، وأن ازدياد انتشاره يؤدي إلى أثار مدمرة لحقوق الإنسان مع الاضرار الجسدية والنفسية.

كانت المجتمعات القديمة في السابق، تقوم على العلاقات بين الشعوب والأمم على أساس الصراع والصدام، فلم يكن لمعاني التعايش السلمي والتسامح وجود يذكر، أي بمعنى كان قانون الغلبة والقوة هو الذي يحكم العالم ويقسمه على أساس الغالب والمغلوب، فالعلاقات التي تحكم الدول والقبايل مع بعضها البعض هي العلاقات المبنية على أساس القوة (مبدأ الغلبة)، أي القوي يأكل الضعيف، كل دولة قوية تبغي على دولة ضعيفة بالتصدي عليها، حتى جاء الإسلام والقرآن الكريم متضمناً القيم السماوية التي ترفع من مكانه وقيم الإنسان، والقضاء على كل ظلم وجور وطغيان، ونشر روح العدالة والتسامح والأخوة والمحبة والتعاون، فكان الإسلام ثورة على كل عمل ضد الإنسانية والتسامح والسلام.

تنوعت مسألة التعايش بين الطوائف والأديان ليس في العراق فحسب، بل في اغلب الدول العربية والعالمية، لكن الذي يميز العراق عن بقية الدول الأخرى التنوع الديني والقومي والمذهبي، بالرغم من ذلك يوجد تعايش سلمي بين جميع فئات المجتمع باستثناء بعض الفئات المتأثرة بالسلطة الحاكمة والتدخلات الخارجية المتمثلة بدول الجوار الإقليمي، والسبب في ذلك يعود إلى الجذور التاريخية القديمة التي اثرت في السابق ولا زالت تؤثر والتي تقوم على مبدأ فكري واجتماعي حددت الهوية العراقية من جانب، ومن جانب آخر الحضارة الإسلامية القائمة على التوحيد والتعايش السلمي، بالرغم من ان الشخصية العراقية تمثل بالفكر المشترك الذي يركز على التسامح والتعاون والتماسك بين أفراد المجتمع، وليس وجود الطوائف والأديان المتعددة فيه، فالواجهة السياسية هي التي اكدت على النظام الطائفي الذي يبرز الطوائف من خلال طبيعة توزيع نظام مواقع المسؤولية على عدد من الطوائف، مما يجعل هناك نزاعاً وكلاماً ومشاكلاً تتبناه طائفة عن حصتها التي لا بد ان تكون أكبر وطائفة أخرى تتحدث عن حصتها وتكون أقل وتسجل اعتراضها وهلم جرا. لذا فان مسألة التعايش المطروحة في العراق هي لا توجد مشاكل التعايش على اعتبار ان المسلمين والطوائف الاخرى مثل (المسيحيين والصائبة والاثريديين) وغيرهم يعيشون المواطنة بشكل طبيعي كلاً حسب معتقده، بينما نجد من دول اخرى هناك واقعاً من التعايش لكن يخزن في داخله كثيراً من القنابل الموقوتة التي تجعل من هذا النوع لعنة، لذلك يرى الباحث ان مسألة التعايش ليست في عمقها السياسي أبعد منها في عمقها الشعبي، ففي العمق الشعبي هناك حالة تعايش طبيعية بين الناس العاديين الذين يتحركون من أجل الحصول على لقمة العيش، وعلى هذا الأساس لا تواجه هناك مشاكل على الأرض في المجتمعات متعددة الطوائف، الا بمقدار ما يفرضه التعدد من مشاكل عادية تحصل في البيت الواحد، لكن المسألة السياسية هي التي تحول ان تجعل من هذا التنوع مشكلة من خلال النظام الطائفي السياسي الذي يحاول ان يثير نقاط الضعف في الواقع العراقي ليعقد طائفة من طائفة ويثير المشاكل بين طائفة وأخرى، يتكون تاريخ الصراع بين الطوائف على مستوى المراكز الأساسية في البلد وعلى مستوى المراكز الإدارية، وهكذا فالمسألة على كل المستويات يتطلب فيها التوازن الطائفي، لذا فقد تهدف الدراسة إلى:

هدف البحث: إن هذه الدراسة تهدف إلى تسليط الضوء على التعايش السلمي بين الطوائف في العراق ونبذ أي خطاب يثير الكراهية بين افراد المجتمع العراقي وبخصوص بعد أحداث م ٢٠٠٣، فقد شهد العراق حوادث عديدة متمثلة بالاعتقالات والقتل على الهوية والتمييز الطائفي، مما أدى إلى خلق حالة من الأحتقان السياسي والطائفي مع طرح مشروع التقسيم والمحاصصة في العراق.

اهمية البحث: تنطلق اهمية هذا البحث وبشكل أساسي على مواجهة خطاب الكراهية بين الطوائف في العراقي ونبذ خطاب التقسيم والمحاصصة الطائفية وبناء مجتمع متسامح من أجل التعايش السلمي، ونظراً لندرة الأبحاث حول موضوع التعايش السلمي ونبذ خطاب الكراهية في العراق، والنقص حاد في معالجة الجانب القانوني من خطاب الكراهية وتحليل السياسة التشريعية العراقية في مكافحته، فضلاً عن



ذلك ان الاتفاقيات الدولية لم تقدم تفاصيل واضحة وصريحة عن مبدأ التعايش السلمي وخطاب الكراهية، حيث تركت العديد من القضايا غير واضحة، لم تقدم تفاصيل كثيرة، فبدلاً من ان تحظر صراحة على خطاب الكراهية، حظرت من التحريض على العنف والتمييز والعداء، لذا من الضروري أن تكون هناك دراسة حقيقية واقعية تبحث في جوانب النقص والقصور من الناحية القانونية والدستورية.

إشكالية البحث: تكمن مشكلة البحث حول اهمية التعايش السلمي ونبذ خطاب الكراهية في المجتمع العراقي وبالتحديد بعد أحداث عام ٢٠٠٣م وإلى يومنا، بالوقت الذي بات تنتشر فيه الفوضى والعنف وخطاب الكراهية والتقسيم الطائفي بين طوائف المجتمع العراقي وبشكل لافت ومستمر، حتى شكل الأمر تحدياً كبيراً يواجه المجتمع في الوقت الراهن، ويتسبب بمشكلات أخرى تتعلق باختلال منظومة القيم والأخلاق وبعض الممارسات المجتمعية مثل رفض الآخر والعنف والتطرف والإرهاب وخطاب الكراهية والتحزب، مما يسبب ضرر بالعلاقة بين المواطنين مع بعضهم البعض الأخر والتي تسعى دائماً إلى تقسيم البلد إلى طوائف ومذاهب، وبالتالي سيؤثر على سياسية العراق في الداخل والخارج، كل ذلك سوف يتضح من خلال التساؤلات الآتية:-

١. ما هو مفهوم التعايش السلمي وخطاب الكراهية في العراق وما مستقبله؟
٢. هل تضمنت المواثيق الدولية والقوانين الوطنية في ثناياها مبدأ التعايش السلمي ونبذ خطاب الكراهية، مع الإشارة إلى مبادئ السلم المجتمعي وبالذات في المجتمع العراقي؟
٣. هل المجتمع العراقي فعلاً مقسم إلى طوائف ومذاهب؟ وهل المحاصصة دور واضح في تقسيم العراق؟
٤. ماهي العوامل والآليات التي يستند عليها التعايش السلمي؟ وهل يوجد استقرار أمني وسياسي في العراق؟
٥. ماهي الآثار السياسية والأمنية والقانونية لمواجهة خطاب الكراهية وفرض التعايش السلمي؟

منهج البحث: اعتمد البحث على المنهج الوصفي والتحليلي في وصف وتحليل أبرز السياسات المتبعة في نشر روح التسامح والتعايش السلمي ونبذ خطاب الكراهية والقضاء على المحاصصة وتقسيم العراق إلى طوائف واحزاب ومذاهب.

المبحث الأول: مفهوم التعايش السلمي وخطاب الكراهية في ضوء المعاهدات الدولية والقوانين الوطنية
قبل الخوض في تحديد موقف التعايش في العراق من أية قضية من القضايا المعاصرة أو مفهوم من المفاهيم، لابد من الدقة في تحديد معنى المصطلح، وذلك بالرجوع إلى الأصول اللغوية والعلمية ومفاهيم العامة والسياسية والإسلامية التي تؤطره، لأن أغلب المصطلحات يتحمل أوجهاً مختلفة في الفهم والتطبيق من شخص لآخر أو أمة لأخرى نظراً لاختلاف الثقافة والفكر والمنظومات الثقافية التي تستند إليها وتبنى عليها، والمسألة ليست مجرد تعبير أو مصطلح بدلاً من آخر، بل هي مرتبطة بواقع ينطبق عليه مضمون ومعنى المصطلح أو لا ينطبق، ولعلي أضيف أن مضمون ومعنى (التعايش السلمي) قد يقترب وربما ينطبق أيضاً على مجتمعات دون أخرى، وبين تلك المجتمعات هو المجتمع العراقي، والذي سيتم توضيح ذلك في المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف التعايش السلمي وخطاب الكراهية لغةً واصطلاحاً

للإحاطة بمفهوم التعايش السلمي وخطاب الكراهية، سيتم تعريفهما من خلال الفرعين الآتيين:-

الفرع الأول: التعايش السلمي لغةً واصطلاحاً

أولاً: **التعايش السلمي لغةً**: يعد مصطلح التعايش السلمي من المصطلحات الحديثة المعاصرة فقد اجتهد الباحثون في تعريفه فالمقصود به من حيث لغة، ان التعايش السلمي مصطلح مركب من كلمتين، فلا بد من التعريف بهما، وبالرجوع إلى الدلالة اللغوية التي هي أصل من اشتقاق الأصلاح، نجد مفردة التعايش في كتب اللغة التعايش من صيغ المفاعلة، وهي مشتقة من فعل (تعایش): أي عاش مع غيره على الألفة والمودة، وجاء في لسان العرب: "العيش، الحياة والمعيشة: ما يعاش به، والعيش: المطعم والمشرب، وما تكون به الحياة"^(١)، وجاء في المعجم الوسيط: "عاش: عيشاً، وعيشةً، ومعاشاً: صار ذا حياة (عایشه): عاش معه (تعایشوا): عاشوا على الألفة والمودة ومنه: التعايش السلمي"^(٢).

وجاء في القاموس الغني: "التعايش مصدر تعايش، أي تعايش أهل القبيلة على الود والمحبة والألفة وتساكنوا في عيشتهم، عاشوا مجتمعين في وئام يختلفان ومع ذلك يتعايشان والمجتمع المتعايش: مجتمع طائفي يعيش أهله في تعايش وئام وتساكن وتوافق يراد به خلق جو من التفاهم بين الشعوب بعيداً عن الحرب والعنف"^(٣). أما كلمة (السلمي) مفردة "السلم" فهي مصدر من فعل ثلاثي: سلم، السالم، المسالم، السلامة، ويقال: أنا سلم لمن سالمني، والتسالم: التصالح والمسالمة المصالحة، وتدور من جملتها على معنى الخلاص من كل بلاء أو شر، فالسلامة: ان يسلم الإنسان من العاهة والأذى وكل مكروه: قال أهل العلم: الله جل ثناؤه هو السلام، لسلامته مما يلحق بالمخلوقين^(٤). وسيراً على المعنى اللغوي تكون كلمة (السلمي) وصف مؤكد لطبيعة التعايش، على ان يوجد نوع من التعايش غير السلمي يكون الوصف مقيداً يخرج به نوع التعايش لغير السلمي، فيسود مصطلح التعايش السلمي في الأوساط البدائية في المجال الاجتماعي، مثل التعايش بين الأفراد أو المجموعات الإثنية أو القبلية، وأنتقل المصطلح من المجال الاجتماعي إلى المجال السياسي في ظل الدولة الحديثة التي تقوم على أساس التنوع القومي (الديني أو الإثني)، وما ينتج عنه من نزاعات وصراعات، إلا أن أصبح في الوقت الحاضر مطلباً دولياً في ظل الصراعات العالمية والدولية^(٥).

وبناءً على ذلك يمكن القول ان التعريف اللغوي للتعايش هو عاش مع غيره على الألفة والمودة، أي ان المقصود بالتعايش السلمي هو التفاهم بين الشعوب والعيش بطمأنينة، بعيداً عن الحروب والعنف والكراهية.

ثانياً: **التعايش السلمي اصطلاحاً**: التعايش السلمي مصطلح حديث، ولا يقوم بين الدول فقط بل بين الشعوب ايضاً، اختلف الباحثون في تعريف، حيث عرفه البعض " بأنه تفاعل بين طرفين مختلفين في العادات أو المعتقد والدين، ويكون في المجتمعات المتنوعة الديانات أو الثقافات التي ينتمي أفرادها إلى اصول مختلفة في الثقافة أو الدين أو العرق"^(٦). لذا فقد يشير التعايش إلى معاني ومدلولات مصطلح التعايش ويصنفها إلى ثلاثة مستويات:



المستوى الأول: الإقتصادي ويرمز إلى علاقات التعاون بين الحكومات والشعوب فيما له صلة بالمسائل القانونية والإقتصادية والتجارية، أي بمعنى التعاون المستمر في العلاقة البنينة مع الآخر في الجانب الإقتصادي.

المستوى الثاني: الديني والثقافي والحضاري وهو الأحدث والمراد به أرادة أهل الأديان السماوية والحضارات المختلفة في العمل من أجل أن يسود الأمن والسلام العالم وحتى تعيش الإنسانية في جو من الإخاء والتعارف على ما فيه الخير الذي يعم بني البشر جميعاً دون استثناء، وللتقافة دور في التعايش السلمي بين الآخرين لما تحمله من معاني سامية تميزها عن غيرها، لذا تكمن خصائصها في انها ظاهرة إنسانية تعبر عن إنسانية الفرد، بالإضافة كونها وسيلة في الإلتقاء مع الآخرين.

المستوى الثالث: السياسي إيديولوجي، ويعني الحد من الصراع، أو ترويض الخلاف، بين المعسكرين الشرقي سابقاً والراسمالي والعمل على إحتوائه، أو التحكم في إدارة الصراع بما يفتح قنوات للإتصال والتعامل الذي تقتضيه ضرورات الحياة المدنية والعسكرية^(٧). وقد ورد في موسوعة السياسة مصطلح التعايش (Coexistence) والمقصود به بالتحديد" هو قدرة أو إرادة الدول الأستراكية والدول الغربية بقبول بعضهم البعض كأنظمة دون اللجوء إلى الحرب كوسيلة لحل الصراع العقائدي فيما بينهم، والواقع أن هذا المفهوم فرض نفسه بعد الحرب العالمية الثانية نتيجة توازن الرعب النووي واستحالة حسم الصراع بالقوة، غير أن التعايش لم يوقف الصراع السلمي الفكري والاقتصادي والثقافي، أما " التعايش السلمي " فمعناه هو " نبذ الحرب كوسيلة لتسوية الخلافات الدولية واعتماد المفاوضات والتفاهم المتبادل واحترام السيادة للدول الأخرى والاقرار بالتكافؤ والمنفعة كأساس في العلاقات الدولية"^(٨)، وبالتالي فان مفهوم التعايش السلمي هو مفهوم سياسي يختص بالعلاقات الدولية، ويعرف " بأنه اتباع سياسة ما تؤمن بفكرة تعددية المذاهب الإيدلوجية وإمكانية التفاهم بين المعسكرين في القضايا الدولية، أي في المعسكر الغربي والشرقي، بالإضافة إلى ضرورة الدعوة إلى تحقيق التعايش السلمي بين الأديان كافة، والحث على خلق لغة حوار وتفاهم بين مختلف الأمم"، وان أول من طرحه شعار (التعايش السلمي) بقوة ومن على المنابر الدولية هو رئيس الأتحاد السوفيتي السابق (نيكيتا خروشوف) وهذا لا يعني هذا ان الشعار عنده تراجع الأتحاد السوفيتي عن تحقيق أهدافها المعلنة، بل محاولتها تحقيق تلك الأهداف بطريقة تتسجم مع مقتضيات التغيرات التي طرأت على المسرح الدولي حينذاك وظهور حالة ما يعرف (بتوازن الرعب)، بسبب امتلاك كلا المعسكرين للسلاح النووي^(٩).

المستوى الرابع: الإجتماعي ويقصد به هو الحد من الصراعات العرقية، وكسر التعصب القبلي ويزيل الحواجز النفسية بين طبقات المجتمع المختلفة، وينمي الشعوب بالأخوة الإنسانية، ويقضي على الحقد والضغينة، ويشيع المحبة والتسامح والتعاون بين الافراد كافة^(١٠).

بناءً على ذلك يمكن القول ان مفهوم التعايش السلمي هو الرغبة المتبادلة بين المختلفين دينياً أو مذهبياً أو عرقياً أو سياسياً، في العيش المشترك على أساس احترام الحقوق والخصوصيات،

بالتركيز على دائرة القيم المشتركة والمصالح العليا بما يضمن تحقيق الأمن والسلام والاستقرار في جميع جوانب الحياة، فضلاً عن كونه ضرورة إنسانية لتسوية العلاقات على المستويين الوطني والدولي، أي بمعنى بديل عن العنف والصراع وما يترتب عليهما من آثار كارثية، وحل جميع الخلافات بالطرق السلمية، بما يسهم في تعزيز السلم والأمن والعيش السليم. فالتعايش السلمي في العراق يتسم بالهشاشة وعرضة للتهديد والأنهيار في أي لحظة، فالمجتمع بحاجة الآن أكثر من أي وقت مضى إلى مفردة التعايش وترسيخها من خلال ممارسة الديمقراطية بالشكل الذي يضمن الحقوق والواجبات للجميع من أجل إعادة الثقة بين مكوناته بالشكل الذي يشعرون به مواطنين في الدولة.

الفرع الثاني : تعريف خطاب الكراهية لغةً واصطلاحاً

أولاً: **خطاب الكراهية لغةً:** أن المقصود بالخطيب هو "الكثير الخطاب المتصرف في الخطبة وما يتكلم به الإنسان صاحبه والخطاب الذي ليس فيه أسهاب أو اختصار"^(١١)، أما تعريف الخطاب في لغة: فهو من: "حَطَبْتُ - الحَطْبُ: الشأن أو الأمر، صَغُرُ أو عَظُم، وقيل: هو سبب الأمر ويقال ما خطبُك، أي ما أمرُك. وتقول: هذا حَطَبٌ جليلٌ، وخطبٌ يسير، والحَطْبِيُّ: الأمر الذي تقع فيه المخاطبة، الشأن والحال ومنه قولهم: جَلَّ الخطبُ، أي عظم والأمر والشأن والخطاب المخاطبة: مراجعة الكلام، وقد خاطبه بالكلام مَخَاطَبَةً وخطاباً يتخاطبان، والخطبة مصدر الخطب وخطب الخاطب على المنبر، ويذهب إلى ان الخطبة عند العرب الكلام المنثور المسجع ونحوه"^(١٢). أما الكراهية من حيث لغةً فهو أسم مصدره كره وكره، والكراهية تعني الحقد، الغضب، وكره(فعل): كره، كراهة، كراهية، فهو كرهه، كره الشيء: قبح وآثار والاشمئزاز والبغض، وكره الشيء مقتته، ولم يحبه، ابغضه، نفر منه"^(١٣).

بناءً على ذلك يمكن القول ان المقصود بالخطاب من حيث اللغة هو المخاطبة أي توجيه كلام أو رسالة لها بداية ونهاية، أما المقصود بالكراهية من حيث اللغة فهي الحقد والبغض أي ضد الحب.

ثانياً: **خطاب الكراهية اصطلاحاً:** يعد مصطلح (خطاب الكراهية) من المصطلحات الشائكة والتي يدور حولها كثير من الجدل، حيث يعتمد الكثيرون مفهوماً واسعاً يسهل التحايل عليه، حيث لا يوجد تعريف متفق عليه، وكما أن هناك اعتراضات كبيرة على الحدود الفاصلة يبين كونه خطاب يعبر عن الكراهية أو يدخل ضمن حرية الرأي والتعبير التي يؤكد عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبالرغم من الأختلاف في مفهوم خطاب الكراهية وتعريفاته القانونية بحسب الدول، وترى اليونسكو (٢٠١٥) أن سبب ذلك هو كونه مفهوماً واسع النطاق، ويسهل التلاعب به، ولذلك استخدمت مفاهيم ضيقة من قبيل "خطاب الخطر" و"خطاب الخوف" للتركيز على قدرة الخطاب على التسبب في الضرر والدفع إلى نتائج عنيفة"^(١٤). وعرف أيضاً من قبل استراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية لعام ٢٠١٩ هو "نوع من أنواع التواصل سواء التوصل الشفوي أو الكتابي، أو السلوكي، الذي يهاجم، أو يستعمل لغة ازدرائية أو تمييزية بالإشارة إلى شخص، أو إلى مجموعة من الأشخاص على أساس الهوية أو الدين أو العرق أو اللون... أو أي عوامل الأخرى المحددة للهوية"^(١٥).



بناءً على ذلك يمكن القول أن المقصود بخطاب الكراهية هي اللغة العنيفة التي تؤدي إلى تحريض الناس على العنف الموجه ضد اشخاص أو مجموعات معينة مثل الشتم أو الافتراء أو نشر الصور النمطية المتكررة التي قد تكون الأثر الهدام الذي يمكن ان تحدثه هذه اللغة وبالتالي تضر بأمن وسلامة المجتمع.

فقد عرف الخطاب من حيث الاصطلاح هو " ممارسة فكرية ثقافية ووسيلة اتصالية لغوية ولسانية لا يخضع إلى تعريف ومفهوم محدد، بل له تعاريف متعددة تبعاً لطريقة استخدامه، وحسب الهدف الذي يرمي لايصاله وهذه الرسالة ذات مضامين قد تكون سياسية أو اجتماعية أو دينية أو ثقافية أو فكرية وبكل ما تجسده هذه المضامين من مفاهيم ومعاني ورؤية فكرية، بغية إقناع المتلقي والتأثير فيه اعتماداً على قدرات المرسل البلاغية والأقناعية، ان البلاغة هي اساس كل خطاب لكسب عقول الناس بكلام واضح ومؤثر عليهم بالصورة المطلوبة"^(١٦). أما تعريف خطاب الكراهية من حيث الاصطلاح فلا يوجد تعريف قانوني وانما وصف بما هو كراهي أو مثير للجدل، لذا فقد عرف من قبل نقابة المحامين الأمريكية" بانه اي نوع من أنواع الرسائل في الخطاب أو الكتابة أو السلوك، يشوه سمعة فرد أو جماعة على أساس الهوية أو الأصل القومي و الدين أو اللون أو العرق أو الهوية أو الجنسية أو أي عامل أو هوية أخرى"، فهو يشير إلى فرد أو جماعة وعادة جماعة تكون ادنى مرتبة وينبغي استبعادها أو ممارسة التمييز ضدها، فعلى سبيل المثال الحد من إمكانية الحصول على التعليم أو العمل أو أي منصب سياسي"^(١٧).

وبناءً على ذلك يمكن القول ان المقصود بخطاب الكراهية هو نوع من أنواع السلوك أو الكتابة أو خطاب يشوه سمعة فرد أو جماعة على أساس الهوية أو العرق أو الجنسية أو أي نوع اخر، وهو نوع من التحريض على التمييز والكراهية أو العنف أو العداوة، بينما ليس كل خطاب كراهية تحريض، لذا فان خطاب الكراهية هو الذي يؤيد الأعمال العنيفة أو يهدد بارتكابها ويشجعها ويخلق جو من الاساءة وعدم التسامح لإشعال فتيل الأزمات والهجمات التحريضية، كما هو الحال في العراق التي يواجهها في الوقت الحاضر من تحديات سياسية واجتماعية خطيرة تؤثر على التحديات الأمنية والتي تمثلت بالتنظيمات الإرهابية في مناطق واسعة من العراق مع نشر خطابات التحريض على العنف والقتل وتأجيج الفتنة الطائفية لغرض زعزعة أمن واستقرار البلاد.

المطلب الثاني: التعايش السلمي وخطاب الكراهية في ضوء الاتفاقيات العالمية والقوانين الوطنية

يعتمد التعايش السلمي في أي بيئة اجتماعية على قاعدة الاعتراف المتبادل بحقوق الأفراد، كما حقهم في الاختلاف كونه يتضمن ملكيتهم الثقافية ومن ثم حقهم في الحفاظ عليها وتطويرها، وحقهم في لغة التخاطب التي يختارونها مع الاحترام المتبادل للعقائد الدينية والسعي لنشرها دون المساس بحقوق الآخرين والأعتداء عليها مع تجنب الخطاب البغيض أو الكراهي الذي يثير التمييز ضد الآخرين سواء كان بشكل خفي أو علني وهذا ما أكدت عليه الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية وسيتم توضيحه في الفرعين الآتئين:-

الفرع الأول: التعايش السلمي وخطاب الكراهية في ضوء الاتفاقيات العالمية

قبل البدء باي حديث يجب ان نشير إلى أن جميع انحاء العالم تشهد موجة مقلقة وخطيرة، الإ وهي نبذ العيش السلمي والاتجاه نحو خطاب الكراهية من كره الأجنبي والعنصرية والتعصب، بما في ذلك تصاعد الكراهية للمسلمين حتى وصفهم الغرب بالإرهابيين، واضطهاد وكره المسيحيين والديانات الأخرى المتمثلة بـ(الدروز والعلويين)، وهذا ما نشهده اليوم في سوريا، فضلاً عن ذلك تعرضهم للضرب والأهانة^(١٨). وحسب معاهدات واتفاقيات دولية تهدف إلى تعزيز التعايش السلمي ونبذ خطاب الكراهية، كما هناك قرارات صادرة عن الأمم المتحدة تتمثل بقرار الجمعية العامة بشأن تعزيز الحوار والتسامح بين الأديان والثقافات في مكافحة خطاب الكراهية ومن أبرزها:

١. **الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:** في هذا الصدد فسرت عدة احكام في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنها تجيز للدول التدخل لحظر خطاب الكراهية أو الخطاب الذي يعد استنزافياً أو محرضاً على الكراهية، وان كان الإعلان لا يتناول بشكل صريح مسألة التحريض على الكراهية أو الدعوة إليها، وبالتالي فإن السلطة القانونية لحظر خطاب الكراهية مفهومة ضمناً من المادة الأولى من الإعلان العالمي، التي تنص "على أن جميع الناس يولدون أحراراً ومتساوون في الكرامة والحقوق ويجب أن يعاملوا بروح الإخاء"^(١٩)، والمادة السابعة التي تنص بشكل صريح على الحماية من التمييز والتحريض على التمييز^(٢٠). فيما تعالج المواد الخمسة الأخرى تدابير تتعلق بالتسامح والوقاية من التمييز^(٢١).

بناءً على ذلك يمكن القول ان الإعلان يدعو إلى القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائم على أساس الدين أو المعتقد، وتناول جميع التدابير التي تتعلق بالتسامح والوقاية من التمييز.

٢. **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:** يستخدم لغة أكثر تقييداً ذلك أن الفقرة الثانية من المادة (٢٠) من العهد تنص على "تحظر بالقانون اية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف"^(٢٢)، وقد اعتبرت بعض البلدان المادة الأكثر تقييداً لحق حرية التعبير، وتحفظ عليها بعض الموقعين على العهد مثل الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وأستراليا ونيوزيلاندا، وقد صدرت وثيقة عام ٢٠٠٩ وعرفت "بمبادئ كامدن لحرية التعبير والحق في المساواة"، والتي استندت لمناقشات الخبراء والأكاديميين وممثلين المجتمع المدني وركزت على صك التعريفات للعديد من المصطلحات ذات الصلة، حيث ينص المبدأ ١٢ الفقرة (أ) من الوثيقة كامدن إن كلمتي " الكراهية" و"العداء" تشير إلى مشاعر قوية وغير علائقية من الأزدراء والعداوة والبغض تجاه المجموعة المستهدفة، وكما تنص الفقرة (ب) من المادة (١٢) للوثيقة إن كلمة "دعوة" تعني وجود نية لترويج البغض للفئة المستهدفة وبطريقة علنية، وتضمنت الوثيقة في الفقرة (ج) من المادة (١٢) كلمة التحريض والتي تشير إلى تصريحات بشأن مجموعات قومية أو عرقية أو دينية تؤدي إلى خطر وشيك لوقوع تمييز أو عداوة أو عنف ضد أشخاص ينتمون إلى هذه المجموعات^(٢٣).



٣. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري: تعد أول معاهدة دولية ووسعها نطاقاً تتناول مسألة خطاب الكراهية بشكل مباشر والتزاماتها بالضوابط فيما يتعلق بالتمييز وخطاب الكراهية، وحظرت الدعوة إلى الكراهية في المادة (٤) التي تنص على " ان تشجب الدول الأطراف جميع الدعايات والتنظيمات القائمة على الأفكار أو النظريات القائلة بتفوق أي عرق أو أية جماعة من لون أو أصل إثني واحد، أو التي تحاول تبرير أو تعزيز أي شكل من أشكال الكراهية العنصرية والتمييز العنصري وتتعهد باتخاذ التدابير الفورية الإيجابية الرامية إلى القضاء على كل تحريض على هذا التمييز وكل عمل من أعماله، وتتعهد خاصة تحقيقاً لهذه الغاية ومع المراعاة الواجبة للمبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وللحقوق المقررة صراحة في المادة (٥) من هذه الاتفاقية وتتعهد بما يلي:

• اعتبار كل نشر للأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية، وكل تحريض على التمييز العنصري وكل عمل من أعمال العنف أو تحريض على هذه الأعمال يرتكب ضد أي عرق أو أية جماعة من لون أو أصل إثني آخر، وكذلك كل مساعدة للنشاطات العنصرية، بما في ذلك تمويلها جريمة يعاقب عليها القانون.

• إعلان عدم شرعية المنظمات، وكذلك النشاطات الدعائية المنظمة، وسائر النشاطات الدعائية التي تقوم بالترويج للتمييز العنصري.

• عدم السماح للسلطات العامة أو المؤسسات العامة، القومية أو المحلية، بالترويج للتمييز العنصري والتحريض عليه^(٢٤).

٤. الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب: ان الميثاق لم يشير أي إشارة صريحة إلى الكراهية العنصرية والدينية، بالرغم من ذلك ولتبرير قوانين مكافحة خطاب الكراهية، يمكن الاستناد إلى أحكام الميثاق في المادة (٢٧) والمادة (٢٨) منه إلى " تقييد حق الأشخاص في تلقي المعلومات ونشرها، وعلى الاعتراف بالواجبات كما الحقوق، ومن ذلك وجب ممارسة الحقوق مع مراعاة حقوق الآخرين، واحترام الآخرين دون أي تمييز والحفاظ على علاقات ترمي إلى تعزيز الاحترام والتسامح المتبادلين وصيانتهم وتعزيزهما"^(٢٥). أي تركز هاتين المادتين على أهمية الواجبات الاجتماعية والمسؤولية الفردية تجاه المجتمع والآخرين، مع التأكيد على احترام حقوق الآخرين والأمن الجماعي.

٥. الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان: هي التي تنص تحديداً على حظر خطاب الكراهية في المادتين (١٣، ٥) التي تنص على أن " أي دعاية للحرب وأي دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية مما يشكل تحريضاً على العنف خارج القانون أو على أي شكل آخر من الأعمال غير القانونية ضد أي شخص أو جماعة من الأشخاص لأي سبب من الأسباب بما فيها العرق أو اللون، أو الدين أو اللغة أو الأصل القومي تعد جرائم يعاقب عليها القانون"^(٢٦).

٦. اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية لعام (١٩٤٨): وتذهب الاتفاقية إلى ابعاد من ذلك حيث تنص صراحة في المادة (٣ج) على جعل " التحريض العلني على ارتكاب الإبادة الجماعية من الأفعال التي يعاقب عليها"^(٢٧).

٧. النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية: وفي النظام الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ترد أحكام في المادة (٢،٣) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية، وينقل نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المادة (٣ج) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية وينص على المسؤولية أي شخص يحرض آخرين بشكل مباشر أو غير مباشر على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية^(٢٨).

وبناءً على ذلك يمكن القول ان الاتفاقيات الدولية لم تقدم تفاصيل واضحة وصريحة عن مبدأ التعايش السلمي وخطاب الكراهية إلا في بعض منها، حيث تركت العديد من القضايا غير واضحة، حيث لم تقدم تفاصيل كثيرة، فبدلاً من ان تحظر صراحة على خطاب الكراهية، حظرت من التحريض على العنف والتمييز والعداء، فالتحريض شكل من الأشكال الخطيرة في الخطاب لانه يهدف إلى العدوانية والتمييز وبالتالي هو يدفع للتحريض على الجرائم والارهاب، لذلك فان خطاب الكراهية وان لم يكن محظور فهو خطير جداً يقود إلى الضرر، أما فيما يتعلق في العراق وبهذا الخصوص فقد نص الدستور العراقي على مجموعة واسعة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تعكس التزام العراق بتوقيع الاتفاقيات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان والمتمثلة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقضائية، واتفاقية القضاء على أشكال التمييز العنصري، وغيرها من الاتفاقيات الدولية التي تم الإشارة إليها في السابق، فضلا عن ذلك هناك الكثير من النصوص الدستورية التي أشار إليها الدستور والتي تهدف إلى التعايش السلمي ونبذ خطاب الكراهية.

الفرع الثاني: التعايش السلمي وخطاب الكراهية في القوانين الوطنية

تتمثل مقومات التعايش السلمي في العراق بالدستور وهو القاعدة والركيزة لتحقيق التعايش السلمي وذلك بما يتضمنه من نصوص، وتعد مسألة تطبيق الديمقراطية مضموناً لا شكلاً من قبل ماسكي زمام السلطة ضماناً أساسية لتحقيق التعايش، ويرتبط بالديمقراطية ومسألة التداول السلمي للسلطة، وذلك لما له من تبعات ايجابية في تحقيق التعايش السلمي بين اطراف المجتمع العراقي^(٢٩). وهذا ما نص عليه الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥م والتي من بينها:

المادة (١٤) تنص على " أن العراقيين متساوون أمام القانون من دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة...، كما نصت المادة (١٥) " أن لكل فرد الحق في الحياة والأمن والحرية ولا يجوز الحرمان من هذه الحقوق أو تقييدها إلا وفقاً للقانون..، ونصت المادة (١٦) " تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين، أي تكفل الدولة الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك"^(٣٠). كما تضمن الدستور المادة (٣٧/ ثانياً) " تكفل الدولة حماية الفرد من الإكراه الفكري والسياسي والديني"، كما نصت المادة (٣٨) " تكفل الدولة بما لا يخل بالنظام العام والآداب"^(٣١)، كما نصت المادة (٣٩/ أولاً- ثانياً) " حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية أو الانضمام إليها مكفولة، وينظم ذلك بقانون، وثانياً: لا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي حزب أو جمعية أو جهة سياسية أو إجباره على الاستمرار في العضوية فيها"^(٣٢)، وكما جاء في المادة (٤١) "



العراقيون احرار في الالتزام باحوالهم الشخصية حسب دياناتهم أو مذهبهم أو معتقداتهم أو اختياراتهم وينظم ذلك بقانون^(٣٣)، لذا فالدستور قانون أساس يتضمن أهداف الدولة وشكل نظامها والعلاقة بين المؤسسات وعلاقة الأفراد بالمؤسسات وعلاقتهم ببعضهم، ويعد وجود الدستور عام ٢٠٠٥ أهم ضمانه لتحقيق التعايش السلمي، فقد احتوى على الكثير من المواد التي تثبت أهم ركائز التعايش السلمي بين مختلف مكونات المجتمع العراقي ومن ضمنها الأقليات، وان نصوص المواد تنسب إلى دور الدولة العراقية الإيجابي في تحقيق التعايش السلمي وإن كانت ليست بالمستوى المطلوب^(٣٤).

فالقوانين الوطنية هي الإطار القانوني الذي يحكم سلوك الأفراد والمجتمعات في الدولة، يجب أن تتضمن هذه القوانين أحكاماً تجرم خطاب الكراهية وتدعم التعايش السلمي بين صفوف المواطنين، ويجب ان تكون القوانين واضحة وصارمة في معاقبة مرتكبي خطاب الكراهية واشاعة روح التمييز والعنف، وأن تضمن حماية حقوق المواطنين بصرف النظر على انتماءاتهم. لذا تسعى القوانين إلى تعزيز التعايش السلمي من خلال مكافحة خطاب الكراهية الذي يمثل تهديداً للسلام الاجتماعي، وبما أن الموضوعين متداخلان في القوانين الوطنية، وفي اطار الجهود الدولية يؤكد الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ على خطاب الكراهية من خلال نص المادة(٧ أولاً)، هو "يمنع أي جهة أو ممارسة تلجأ إلى العنصرية أو عدم الولاء أو التطهير الطائفي أو تحريض عليها أو تمجدها أو تبررها"، لذا فالدستور يحظر تماماً كلام الكراهية، وتكفل ايضاً المادة (٤٢) "لجميع حرية الفكر والضمير والمعتقد"، وكما تؤكد المادة(٤٣) على "أن معتق كل دين أو طائفة احرار في ممارسة شعائرهم الدينية"^(٣٥).

وافرد المشرع العراقي قانون بين العقوبات المترتبة على خطاب الكراهية من خلال قانون العقوبات رقم(١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل ووردت هذه المسألة في العديد من مواد مثل المادة(٣/٤٧) التي نصت) يعاقب على كل من حرض شخصاً آخر بأية طريقة على ارتكاب جريمة فعل جريمة...^(٣٦)، كما ورد في المادة(٢٠٠) ضمن الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي "بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات أو حب أو روح ما يثير النعرات المذهبية أو الطائفية أو حرض على النزاع بين الطوائف والأجناس والبعاء أو أثار شعور الكراهية بين سكان العراق" وهو ما يشكل مفردات ومضمون خطاب الكراهية، كما نصت المادة(٣٧٢) على المعاقبة على الجرائم التي تمس الشعور الديني بعقوبة السجن بمدة لا تزيد على ثلاثة سنوات أو الغرامة، ١- من اعتدى باحدى طرق العلانية على معتقد لاحدى الطوائف الدينية أو حقد من شعائرها. ٢- من أهان علناً رمزاً أو شخصاً هو موضع تقديس أو تمجيد أو احترام لدى طائفة دينية"^(٣٧).

كما نصت المادة(٢) من قانون الأذعاء العام رقم ٤٠ لسنة ٢٠١٧ بحماية نظام الدولة والحرص على المصالح العليا للشعب والأسهام في حماية الأسرة والطفولة من اجل احترام المشروعية وتطبيق القانون والحفاظ على الأمن والسلم في المجتمع^(٣٨)، والمادة (٢) من الأفعال الآتية من الأفعال الإرهابية:-

أولاً: "العنف أو التهديد الذي يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو تعرض حياتهم وحرّياتهم وأمنهم للخطر....".

ثانياً: "العلم بالعنف والتهديد على تخريب أو هدم أو إتلاف أو اضرار عن عمد مباني أو أملاك عامة أو مصالح حكومية أو مؤسسات أو هيئات حكومية أو دوائر دولة والقطاع الخاص ثالثاً: "من نظم أو ترأس أو تولى قيادة عصابة مسلحة إرهابية تمارس وتخطط له". رابعاً: "العمل بالعنف والتهديد على إثارة فتنة طائفية أو حرب أهلية أو اقتتال طائفي وذلك بتسليح المواطنين حملهم على تسليح بعضهم بعضاً وبالتحريض أو التمويل"^(٣٩).

وفي الحقيقة لا يكفي التطرق إلى مواد الدستور فقط، والتي من شأنها تعزيز وتثبيت أركان التعايش السلمي بين أطراف المجتمع العراقي، فيجب التطرق إلى آلية تفعيل الدستور الذي يعد الضمانة الرئيسية في تعزيز التعايش السلمي ونبذ خطاب الكراهية، إن وظيفة القاعدة الدستورية تتمثل بتسوية الخلافات والنزاعات وليس بتوفير أرضية خصبة لها، يجب على اصحاب القرار السياسي ان يعملوا على تفعيل هذه القاعدة، ان الوثيقة الدستورية التي يضعها المشرع العراقي تتضمن مبادئ ومنطلقات عامة تضمن السلام والوحدة، ومن ثم الشراكة من جميع اطراف المجتمع السياسي لما يعكس ذلك من الوحدة المجتمعية، لأن خراب القادة يعني خراب الرعية، والدستور هو الصانع قادة ومحدد صلاحياتهم وليس العكس، مع توفير أرضية خصبة لتعزيز السلم الأهلي التي يجب ان يوفرها أصحاب القرار السياسي لضمان مقبولية الدستور والتزام الأطراف بها، فالتعايش السلمي يجب أن يسبق عملية كتابة الدستور أو يرافقها، بالرغم من ما يحتويه الدستور من مواد تصب في صالح التعايش السلمي إلا أنه يجب اثاره ببعض التعديلات^(٤٠).

بناءً على ذلك يمكن القول ان نصوص الدستور لعام ٢٠٠٥ تحتاج إلى ضمانات قانونية أكثر انصافاً بمسألة التعايش السلمي ونبذ خطاب الكراهية من أجل تعزيز التآخي بين افراد المجتمع العراقي والقضاء على الأفكار السامة التي تسعى إلى تحطيم أبناء الشعب، إلا أنه بالرغم من ذلك فقد شهد الدستور تقدماً ملموساً فيما يتعلق بالتعايش ونبذ الكراهية وبالذات ترسيخ حقوق الأقليات السياسية مقارنة بالدساتير العراقية القديمة، وتعد هذه خطوة مهمة لتعزيز التعايش من قبل الدولة، وان تكون لغة الحوار الأساسية بين جميع افراد المجتمع قائمة على التسامح والمحبة واحترام خصوصيات ومقدسات ومشاعر الآخرين، وان تلك الممارسة هي التي تقف بوجه الكراهية والعنف التي تعصف بالمجتمعات التي تتعدد وتتنوع فيها الاديان والمذاهب والقوميات والهويات، إلا ان بالرغم من الجهود المبذولة من قبل الهيئات الدولية والقوانين الوطنية إلا ان لا يزال غياب تعريف قانوني موحد لخطاب الكراهية يساهم في تفاوت طرق المعالجة، مما يؤدي إلى انتهاكات محتملة لحرية التعبير أو ضعف في الردع، أما من ناحية الاطار القانوني فان التطبيق العملي على الصعيد الوطني لا يزال غير متكافئ مما يستوجب ذلك تطوير ادوات القانونية والرقابية بأكثر فاعلية على أرض الواقع ويحتاج إلى تربية مجتمعية تعزز مناعة الأفراد ضد الكراهية.



المبحث الثاني: التقسيم الطائفي وآليات المساهمة في نشر التعايش ومواجهة خطاب الكراهية

لقد أصبح التقسيم الطائفي والمحاصصة أكثر وضوحاً وانتشاراً خلال فترات الاضطرابات السياسية التي تعرض لها العراق خلال مرحلة الاحتلال الأمريكي وما بعدها، مع توفر مقومات البيئة الحاضنة لذلك، مما ترتب على عليه اصابة بعض فئات بالضرر والمتمثلة بالأقليات القومية والأثنية والدينية، وقد تسبب ذلك بالتقسيم بين الطوائف مع انتشار خطاب الكراهية بين تلك الفئات المذكورة، فضلاً عن المحاصصة التي اخذت بالانعكاس على المؤسسات السياسية في العراق، كل ذلك سوف يتضح من خلال المطالبين الآتيين:-

المطلب الأول: التقسيم الطائفي والمحاصصة واثره على الاستقرار السياسي

إن الأستحكام والتقسيم والمحاصصة الذي تعرضت له السلطة السياسية في صميم بنية الدولة العراقية ادى إلى حدوث خلل جوهري فيها وإلى عجز بنيوي متأصل ومتلازم بها، مما تسبب بالأعاقة عن القيام بوظائفها وتحقيق التعايش السلمي ونبذ خطاب الكراهية في دولة القانون وتشكيل مجتمع الذي تستمد منه شرعيته بوصفها تمثل الإرادة المجتمعية بشكل عام، كل ذلك سوف يتضح من خلال الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: التقسيم الطائفي في العراق

تعد الطائفية واحدة من قضايا الساعة، حيث شغلت الكثير من الباحثين والمفكرين، بل أصبحت بخطرها الزاحف هماً وهاجساً في البلدان العربية والإسلامية، وبخصوص العراق فالطائفية هي إفراس وامتداد لطائفية الأنظمة الأستبدادية الدكتاتورية المتعاقبة التي حكمت العراق وصلاً إلى ما بعد إحداث ٢٠٠٣م وإلى الآن، حيث عملت على تقسيمه إلى مكونات تحتمي بهوياتها الفرعية وتمت تغذية ذلك بمزيد من الإقصاء السياسي وتساعد خطاب التخوين والكراهية بين أطراف العمل السياسي على خلفية التدخلات الإقليمية، فهي تعني بحقيقتها لون من ألوان العصبية (القومية، الدينية، المذهبية، قبلية، العنصرية، السياسية، الإيديولوجية)، والتي بدورها تعكس إخضاع الدين لمصالح سياسية وحب المصلحة الذاتية على حساب الجماعات الأخرى، أي بمعنى ادماج الدين بالسياسة في سبيل تحقيق اهداف مادية دنيوية لا علاقة لها بالدين او يرفع شأن هذا المذهب أو ذلك، لذا فالطائفية هي نظام سياسي حزبي يعمل من أجل إدارة الدولة كتحصيل حاصل، إلا أن الحقيقة هي ليس إلا نظاماً غير مؤهل لأن يتصالح مع الدولة المدنية المعاصرة والحديثة بحكم تركيبة فكرية واجتماعية^(١)، والمجتمع العراقي مجتمع يتنوع السكان فيه (دينياً وعرقياً ولغوياً)، في حين يختصر التنوع الراهديني في صورة بلد تتقاسمه الجماعات الثلاث الكبرى " الشيعية، والسنة والأكراد"، إذ يجري التركيز على هذه الجماعات على نحو كبير، وتتمتع بتمثيل سياسي واضح، وتتصارع على السلطة عبر نخبها السياسية المختلفة، لذا فالتعددية في العراق لا تحظى بمعرفة كافية، فاخذت الطائفية تأثر على البلاد إذ يتعرض إلى مخاطرها بسبب الهجرة المتواصلة التي تستنزف الوزن الديموغرافي للأقليات، فضلاً عن ذلك تتعرض البلاد إلى مخاطر يومية من تمييز اجتماعي وتهميش سياسي واقتصادي وسائر مظاهر انتهاكات حقوق الإنسان، فالإعتراف الرسمي في

الدستور بحقوق الأقليات وتمثيلها على مستوى الحكومة الاتحادية والبرلمان الاتحادي وحكومة إقليم كردستان ينبغي أن تخضع لتقويم وجودها في الواقع وتأثيرها وهذا الاعتراف والحقوق في هذا الوجود أولاً^(٤٢). ولا سيما فإن تقسيم العراق إلى ثلاث دويلات طائفية وعرقية وتحويله إلى دولة مكونات هو مخطط إسرائيلي منذ زمن بعيد، فقد صرح رئيس الوزراء الإسرائيلي الأسبق (متاحيم بيغن) في جريدة (بديعوت احرنوت) في عام ١٩٨٠م، قائلاً "العراق هو العدو الأكبر لإسرائيل لذا يجب تقسيمه إلى ثلاث دول، دولة كردية في الشمال العراقي، وأخرى شيعية في الجنوب، وثالثة سنية في الوسط"، وتطمح إسرائيل إلى اضعاف العراق وتقنيته لأسباب ترجع جذورها التاريخية وسيكولوجية بعقدة مخاوف الصهيونية المتجددة وهو تدمير الدولة العبرية، وذلك عن طريق غزو قادم من المشرق العربي وبالتحديد من العراق على غرار مخاوف تاريخية قديمة عندما أطاح البابليون العراقيون بمملكة إسرائيل القديمة، ويتحدد تخوفهم اليوم من زيادة قوة التحرك الإسلامي، لذا فهي تسعى إلى تفتيت أو تمزيق أو اضعاف العراق لنخشيتها منه، وهذه الاستراتيجية الصهيونية بدأت تطبق في العراق بعد احتلاله في عام ٢٠٠٣م، وذلك من خلال ماكتب في قانون إدارة الدولة وقرارات الحاكم المدني (بول بريمر)، فضلاً عن ذلك اتجه الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥م إلى بناء دولة المكون على حساب دولة المواطنة من خلال ماكتب في قانون إدارة الدولة من قبل الحاكم المدني باعتماده مبدأ المحاصصة الطائفية والعرقية في بناء النظام السياسي الجديد بأعلاء شأن المواطن والعشيرة والمذهب^(٤٣).

وشكل التنافس بين الأغلبية الشيعية وبين الأقلية السنية في العراق محور الصراع السياسي، وبالرغم من ذلك فهناك تعايش سلمي فيما بينهم باستثناء بعض الحالات نتيجة تأثيرها بالسلطة الحاكمة والقوى الخارجية دوراً في ضرب التعايش السلمي ويعود السبب إلى الاحتلال الأمريكي عام ٢٠٠٣م، فقد شهد العراق حالات متعددة من اعتقالات والقتل على الهوية والطائفية وأدى ذلك إلى خلق حالة من الاحتقان السياسي والطائفي والتخندق وطرح مشروع الهوية والطائفية والتقسيم والفرديالية في العراق^(٤٤)، كما ساهمت المحاصصة الطائفية في تكريس وجودها مما أدت إلى تمزيق النسيج الاجتماعي في العراق، وتكوين حكومة المحاصصة وقتل المفاهيم السياسية للديمقراطية كالمعارضة السياسية والأغلبية السياسية والأقلية السياسية التي أدت إلى عدم الاستقرار السياسي وشل حركة الحكومة وعدم قدرها على الاستجابة لمطالب الشعب وعدم تحقيق تعاون بين القوى السياسية في ائتلاف واحد^(٤٥).

وعملت التوترات الطائفية على إعاقة بناء الدولة وزعزت الاستقرار الداخلي بين الطوائف العراقية، إلا أن الحكومة العراقية لم تقم بأي محاولة واضحة للتغلب على هذه الانقسامات وبناء هوية وطنية مشتركة، لكن العديد من الإجراءات التي اتخذت حتى الآن أدت إلى تفتيت الدولة، وكانت الخلافات مبنية حول القضايا السياسية العقائدية واللاهوتية هي من الأسباب الرئيسية في الانقسام بين السنة والشيعية، فأصبح التنافس الشديد على السلطة واضحاً والحصول على الموارد والمكانة هو الدافع وراء مظاهرها وتجلياتها الحديثة، فاخذت شيئاً فشيئاً تهيمن فكرة التمثيل الطائفي على العلاقات السياسية بدلاً من تمثيل



المواطنين الأمر الذي أدى إلى تفاقم الأنقسامات القائمة بدل تخفيفها، وبالتالي فالهوية الطائفية عملت على تمزيق الشعب ومن ثم نشوب صراعات حول مكانة وحجم وحدود وقوة كل طائفة عندما كانت تضفي مشروعية على أعمال الجماعات التي تمارس العنف والتي تدعي تمثيل طوائفها، فضلاً عن ذلك اعتماد العراق على النفط كمصدر رئيس للدخل مما تسبب بزيادة الصراعات والتنافسات على السلطة لعدم وجود صيغة صريحة وواضحة لإدارة الموارد. لذا فالعراق يبقى منقسماً كون الطائفية أداة يستخدمها أصحاب المشاريع السياسية من أجل السيطرة والهيمنة على سدة الحكم، حيث تؤثر الشكوك المتبادلة والتعبئة الطائفية على سلوك النخبة السياسية التي تتطلع إلى تكوين جمهور الناخبين وحشد الدعم الشعبي فيبدو هذا الأمر صحيحاً وبشكل خاص في مواسم الانتخابات، لذا تنقسم القواعد الانتخابية السياسية إلى ثلاث جماعات طائفية وعرقية رئيسة الشيعية والسنية والكرديّة وهذا ما سوف يكون السمة البارزة في الانتخابات البرلمانية في الأعوام القادمة^(٤٦). فمخاطر التقسيم الطائفي الذي يشهده العراق يمكن بلورته بموضوعية يتلخص مضمونها بتفتيت الوعي الوطني عبر تحويله إلى ولايات طائفية اثنية، مما يؤدي ذلك إلى صراعات اجتماعية تهدد وحدة المكونات الطبقية في التشكيلة العراقية وتفسح المجال للتدخل الإقليمي والدولي في شؤون العراق الداخلية وتصب في خدمة المشروع الأمريكي واستراتيجيته في بناء دولة ضعيفة تابعة مبنية على توازنات هشة، لذا فقد نجحت الولايات المتحدة في أحداث تغيير جذري في نمط واتجاهات الصراعات الرئيسية في الشرق الأوسط، مع استبدال قضية الصراع العربي الإسرائيلي بقضية الصراع العربي الإيراني بوصفه القضية المحورية على اجنحة السياسة الإقليمية، وإذا اتخذ الصراع العربي الإسرائيلي بعداً سياسياً أمنياً في مضمونه، فإن الصراع العربي الإيراني قد اتخذ بعداً طائفيّاً في الدرجة الأولى على خلفية الصراع بين الشيعة والسنة، حيث تم استخدام الخلفيات المذهبية لدى الطرفين كوسيلة للحشد والتعبئة، وهذا الأمر ساهم في إحداث العنف في العراق، أي بمعنى أصبحت قضية الطائفية هي محور الأرتكاز الجديد للصراع في الشرق الأوسط بدلاً عن الأحتلال^(٤٧).

بناءً على ذلك يمكن القول ان العراق مقسم إلى طوائف الدولة والبرلمان وايضاً مقسم إلى طوائف ومحصّات، أي ما يديم حالة الصراع بين القوى السياسية وهذا يسهم في بقاء حالة عدم الأستقرار، ومن اشكاليات التعايش بين مكونات المجتمع الأثنية والمذهبية والسياسية في الأساس ليست تلك التقسيمات بين الطوائف العراقية وإنما المشكلة في زيادة الجهل والتعصب الطائفي لدى ابناء تلك طوائف وهذا الأمر يشكل عائقاً أمام تحقيق الأنسجام والتعايش بين ابناء الشعب الواحد مما يشكل ذلك خطراً يهدد الأستقرار الأمني والسياسي والاجتماعي، ومن العوامل الأخرى التي اثرت على التعايش السلمي والتدهور الأمني في العراق هي تنظيمات (داعش) وجماعات الإرهاب المتطرفة، مما عمل ذلك على غياب الثقة بين مكونات الشعب العراقي. فمن أجل القضاء على ذلك التقسيم والمحصّات والطوائف يجب اجراء مراجعة جوهرية للقواعد التي تحكم النظام السياسي الحالي في البلاد ويجب أن يتم التركيز على الشعب ونشر التعايش السلمي بين صفوفهم مع نبذ خطابات الكراهية بعيد عن الطوائف، ومن أجل اجراء تغيير حقيقي يتطلب

ذلك اجراء تعديلات جذرية كبيرة على النظام السياسي والانتخابي والدستور العراقي، فضلاً عن ذلك سن قوانين جديدة بشأن الأحزاب السياسية، ويجب ان تكون السلطة أقل نخبوية واكثر بعداً عن المركزية والهوية الطائفية تعبيراً عن احتياجات الشعب. فضلاً عن ذلك اخذ الصراعات الإقليمية والدولية تتجهه اتجاه اخرى في الوقت الحاضر الا وهو الصراع السياسي السيبراني الأمريكي الإسرائيلي - الإيراني والهدف منه هو القضاء على الأسلحة النووية والبايولوجية والانتقام من الشيعة ومن ثم السيطرة على المنطقة بالكامل.

الفرع الثاني: المحاصصة الطائفية

ان النظام السياسي لأية دولة يعد المفتاح الفعلي لنجاح الدولة في دورة حياتها، على أساس ان النظام السياسي هو روح الدولة وجوهرها، فتنبثق منه المكونات الأساسية للدولة، لذا فيحال عدم بناء هذا النظام بالشكل المطلوب والأساسي فالدولة تسير في المسار غير الصحيح، فالنظام السياسي العراقي بعد إحداث ٢٠٠٣م تشكل على أساس غير صحيح وفقاً لمعايير الأنظمة السياسية السائدة في العالم، فتركيبية المجتمع العراقي تتكون من ثلاث مكونات رئيسية، فبعد سقوط نظام الحكم في عام ٢٠٠٣م تشكل النظام السياسي الجديد بدء التي بدأ بتشكيل مجلس حكم مؤقت مبني على أساس محاصصة مرتبطة بالمكونات الطائفية ومن ثم توصلوا إلى نظام انتخابي عام ٢٠٠٥م، وكانت نتائجه ان تكون مخرجات الانتخاب توضح التمثيل الطائفي للطوائف الثلاث الرئيسية، وتقوده وفقاً لما يعتقد ويؤمن به ويتطلع اليه، لذا نرى هناك اختلافات كبيرة وقضايا جوهرية مختلف عليها فيما بين المكونات، مما ادى هذا الاختلاف إلى عدم الثقة بين المكونات، كما يعد سبب مباشر في عدم الاستقرار وزعزعة النظام السياسي^(٤٨).

فتعرض النسيج المجتمعي المعقد في العراقي للتمزق، بالرغم من وجود القواسم المجتمعية المشتركة والتي تشمل العراق بأكملة، وبرزت الاختلافات الدينية والأثنية واللغوية قبل تشكيل الفدرالية العراقية في عام ٢٠٠٥م، وظهور بوادر تلك الضغوط من خلال الصراع على السلطة بين الشيعة والسنة وسعي الكرد إلى الاستقلال، لذا لم يكن بوسع العملية الدستورية ودستور عام ٢٠٠٥م، تجاهل القوى التي يمتلكها الدين والأثنية واللغة، واسهمت عوامل عدة مختلفة في تعزيز ضغط هذه القوى، فضلاً عن الركائز المختلفة لعملية بناء الدولة، والأنظمة السياسية العسكرية المستبدة التي حكمت العراق كان كل من وجود القوات الأمريكية ودور دول الجوار عنصران حاسمان في الفوضى التي ادت لاندلاع العنف في العراق، أما على الصعيد المنطقة التي يقع فيها العراق، فإن دول الجوار اهتمت بالعملية السياسية الديمقراطية الجديدة التي انطلقت في العراق، وإلى جانب ذلك كان لبعض دول الجوار الوضع مقلق نوعاً ما بشأن وجود القوات الأمريكية بالقرب من حدودها ايران وسوريا، واحتمال اقامة دولة كردية مستقلة (تركيا)، وحكم الشيعة (دول الخليج)، فنتج عن ذلك تأثير سلبي لهذه الدول على عملية الفدرالية والديمقراطية في العراق، وان وجود القوات الأمريكية في العراق اجتذب اتباع القاعدة وجماعات الإرهابية والتي قتلت اعداداً كبيرة من العراقيين واستغلت القاعدة وجود الأمريكي بالاضافة لاستغلالها مشاعر عدم الرضا بين معظم العرب



السنة من العراقيين بسبب خسارتهم للسلطة التي تولها منذ تأسيس الدولة العراقية، وبالتالي اعتمدت القاعدة والدول المجاورة وبعض العراقيين على العنف في سبيل تعقيد البنية السياسية الجديد للعراق^(٤٩).

فالمحاصّة السياسية التي انعكست على البنية المؤسساتية على النظام الديمقراطي في العراق، إذ فبنية هذه المؤسسات قامت على أساس الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥م، والذي واجهت العديد من الانتقادات المتمثلة بقصوره وغموضه، إلا انه لم ينص صراحة على نظام المحاصّة في إدارة الدولة وتقاسم السلطات في تشكيل هيكلها مؤسساتها، واصبح عرفاً دستورياً، بالرغم من ان المحاصّة السياسية تتبثق من رحم الديمقراطية التوافقية والتي تعني ان مقاعد البرلمان والحكومة واعضاءها يجب ان تقسم على مكونات الشعب التي جريت فيه انتخابات بصرف النظر عن نتائج الانتخابات. وان العراق شهد بعد احداث ٢٠٠٣م العديد من الدورات الانتخابية، الا ان الوضع لم يستقر وما زال النظام السياسي يعاني من الاربك وسوء الأداء، وبالتالي فالمحاصّة السياسية تعد أهم الأسباب في ذلك، وظهر مصطلح المحاصّة في النظام السياسي العراقي بعد ٢٠٠٣م، منذ تشكيل مجلس الحكم الانتقالي فاصبحت المحاصّة ظاهرة للسياسي ولغيره وعرفاً في ذات الوقت يعملون عليه في عملية الانتخاب وظهور النتائج في توزيع المناصب، لذا فالمحاصّة لعبت دوراً فاعلاً في إثارة الصراع المجتمعي والأقتتال الطائفي وهذا ما انعكس على المجتمع عن طريق القتل والتفجير^(٥٠). لذا فإن بناء التعايش السلمي لا يمكن ان يستقيم الا من خلال الغاء بعض الأسس التي بنى عليها النظام السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣م، واقيم على اسس المحاصّة الإثنية والطائفية، فخلال السنوات التي تلت عام ٢٠٠٣م، تم توزيع المناصب الحكومية على الأعتبارات الإثنية والطائفية، مما ادى ذلك إلى اصطفايات ضيقة انعكست سلباً على الجهود الوطنية، مما عمل على شل عمل المؤسسات السياسية واربكتها وبالتالي انعكس الأمر على مستقبل البلاد ووحدها^(٥١).

بناءً على ذلك يمكن القول ان التقسيم الطائفي والمحاصّة وتقسيم السلطة بين طوائف متعددة تؤدي إلى تهديد الأمن والأستقرار وعدم ترسيخ مبدأ التعايش السلمي للعراق، لذا من أجل المحافظة على وحدة وأمن العراق يتطلب دور مؤسسات الدولة بما فيها السلطة التشريعية والتنفيذية والتربوية والتعليمية والدينية والإعلامية ووسائل التواصل الاجتماعي في تشريع القوانين واصدار القرارات واتخاذ سياسات فاعلة تحد من خطابات الكراهية وتحقق التعايش السلمي والأندماج المجتمعي مع التصدي لكل المحاولات التي تدعو إلى اضعاف الوحدة الوطنية وتمزيق الهوية والتماسك التي تثير فتيل الأزمات في المجتمع العراقي.

المطلب الثاني: آليات المساهمة في مواجهة خطاب الكراهية وفرض التعايش السلمي في الواقع العراقي الراهن.
قد تواجهه الدولة العراقية اليوم جملة من الصعوبات والتحديات الكبيرة في نشر التعايش السلمي ونبذ خطابات الكراهية والسبب بذلك يعود إلى انهيار المجتمع وانشطاره وفق انتماءاته العرقية والدينية والمذهبية بدلاً من الانتماء الوطني، كما تدخل الأحزاب السياسية بالواقع العراقي وانقساماتها الصغيرة المتنافسة والمتسارعة، فضلاً عن ذلك الفوضى وانعدام الأمن والأستقرار وازمة التعددية مع غياب

الديمقراطية، لذا فأشاعة قيم التعايش ومواجهة الكراهية وتطبيقه بين الطوائف والمكونات العراقية يتطلب التركيز على جملة من العوامل السياسية والقانونية لعلها تكون كفيلة بانجاح التعايش السلمي من خلال ما يأتي:-

الفرع الأول: الآليات السياسية في مواجهة الكراهية وفرض التعايش السلمي

يعد موضوع التعايش السلمي وخطاب الكراهية من الموضوعات بالغة الحساسية، ولا يكاد يخلو منه أي بلد أو مجتمع معاصر، لكنه يتفاوت من بلد إلى آخر، وبالخصوص في العراق، وأن الكراهية تعد كسلوك أو مظهر من مظاهر السلوك الشخصي لبعض الأفراد في معظم المجتمعات، إلا أن أصبح أكثر وضوحاً وانتشاراً خلال فترات الأضطرابات السياسية في المجتمعات التي تمر بمراحل الانتقالية لتوفر مقومات البيئة الحاضنة للكراهية، مثل الأستقطاب، والأختلالات المجتمعية، والطائفية، بمرحلة وأكثر المستهدفين هم الأقليات القومية والإثنية والدينية واللغوية، والتي يترتب عليها إصابة هذه الفئات بالضرر، كما يزداد تهميشها وربما ممارسة العنف ضدها، وعلى هذا الأساس بات المجتمع العراقي يعاني من أنتشار خطاب الكراهية بين بعض أتباع الأديان والثقافات المختلفة بشكل واضح ومتزايد، كذلك حالة الحوار بين الناس مع بعضهم البعض، فضلاً عن ذلك وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي، من حيث الإساءة للعقائد الدينية والثقافات الاجتماعية والنوع الاجتماعي والتوجيهات الفكرية والسياسية والانتماءات الحزبية التي يمارسها البعض بدعوة التعبير عن حرية الرأي والتي بدورها تؤدي إلى غياب التعايش السلمي وغياب السلام وتهديد حالة الأمن والأستقرار المجتمعي^(٥٢)، فشهد المجتمع العراقي حالة مستدامة وحادة من عدم الأستقرار السياسي والأمني المجتمعي وخاصة بعد الأحتلال الأمريكي في عام ٢٠٠٣م، مما أدى إلى أحداث تداعيات تجاوزت في أبعادها وتأثيراتها السياسية، وانتشار الجماعات المسلحة، الوضع الذي يعكس مزيجاً معقداً من الأسباب السياسية والاجتماعية والأمنية التي ساهمت بشكل واضح في تفاقم الوضع الأمني وتشكيل بيئة لنمو خطاب الكراهية، كما سعت صفحات مواقع التواصل الاجتماعي الخاصة ببعض الجماعات الإرهابية على الانترنت في ترويج خطاب الكراهية والتطرف بين طوائف الجمهور العراقي، وخلق حالات متعددة من الأستقطاب وانتشار محتوى لغوي ملء باستخدام كثيف لمفردات التطرف والكره والحق^(٥٣). فالقواعد التي وضعتها السلطة الأحتلال الأمريكي لم تكن قادرة على فهم واستيعاب المجتمع العراقي، وهي الفاعل الرئيسي في أحداث الأنتقسام والذي ابتدأ من خلال الموقف الاجتماعي فيه والنظرة المتباينة تجاهه بين مرحب وصامت ورافض ومن ثم البناء السياسي الذي أقامته، ولا سيما المجلس الحكم الذي قسم السلطة على أساس عمودي، لذا فالمجتمع العراقي عبارة عن مجموعة من المكونات وان التمثيل السياسي لا بد وان يعكس من خلال تمثيل تلك المكونات دون النظر إلى أبسط مدخلات البناء الصحيح للدولة الحديثة، وهذا مما أدى إلى ان يكون الحراك السياسي فيما بعد لعبة صفرية بين الأطراف السياسية قائمة بالأساس على مفهوم المكونات، وهو من المفاهيم مظهله التي استطاعت من خلاله النخب السياسية قائمة بالأساس على المفهوم الطائفي والعرقي ليكون هو



العامل الأساس في عملية الأستقطاب السياسي، مثلما كان مدخلاً للعنف الاجتماعي وغطاء للفساد الذي تحول في العراق من ظاهرة إلى بنية ليأخذ شكل المؤسسة الصلدة القوية التي لا يمكن الآن ولا في المستقبل المنظور مواجهتها أو الحد من قوتها ونفوذها^(٥٤).

ومن المشاكل الخطيرة التي يواجهها المجتمع العراقي يتمثل بغياب الوعي بطبيعية المخاطر المحيطة بالعراق، فضلاً عن عدم الاعتراف بها وهذا ما يعكس حالة من التخبط التي تسود القيادات السياسية، فكل طرف من الأطراف يحمل في عقلية فكرياً احادياً اتجاه الطرف الآخر ويعتقد انه يحمل الخير والطرف الآخر يحمل الشر، وان خطابه السياسي غير قابل للتغير إزاء الأطراف (الخير والشر) هي التي مزقت المجتمع العراقي^(٥٥).

ومن الأسباب التي ادت إلى عدم التعايش السلمي بين افراد المجتمع العراقي هما التمييز وخطاب الكراهية ضد بعض الجماعات، فالحديث عن فئة عراقية ما يعد من خطابات الكراهية وبالتالي يؤدي إلى التمييز وتقويض السلم الأهلي، فضلاً عن ذلك عدم وجود نظام قانوني يحمي السلم الاهلي ويعزز التعايش السلمي ويحرم كل من يتحدث عن الفئات الاجتماعية أغلبيات أو اقليات يتعرض للمسألة والملاحقة القانونية على هذا الأساس نبني مجتمع خالي من العنف والتعصب وخطاب الكراهية ونشر التعايش السلمي. لذا يجب فرض قوة وطنية قانونية ضد المتحدين بخطاب الكراهية تعد أحد العوامل المساهمة في فرض التعايش السلمي. ((على المجتمع المدني ان يكون فاعلاً حقيقياً في صناعة بيئة صالحة للتعايش السلمي))، ولا يخفى عن البال أن النصيب الأكبر الذي زاد من تقويض التعايش السلمي هو أعمال داعش الارهابية والتي عملت على تهجير السكان الاصليين من مناطقهم وبالتحديد في المناطق التي تقع في الجزء الشمالي من العراق، عملت التغييرات الديموغرافية التي حصلت بعد سقوط ثلث مساحة العراق بأيدي تنظيم داعش الإرهابي على اعتبار أنها خطوة نحو تقسيم العراق إلى ثلاث دول طائفية وانهاء التعايش السلمي بين أفراد المجتمع العراقي، الا ان التغير الديموغرافي ليس وليد اللحظة بل هو امتداد للتغير في التركيبة السكانية التي حصلت خلال الحرب الطائفية، لكن اصبحت بعض المحافظات بعد احتلال داعش تسكنها طائفة واحدة وهذا ما يوضح ان التعايش بين المكونات العراقية اصبح ينكسر لصالح اجندات وافكار تدعو إلى التقسيم الطائفي وإلى نبذ الآخر والدفاع عن المكون وليس الوطن^(٥٦).

بناءً على ذلك يمكن القول ان الأسباب المساهمة في عدم التعايش السلمي بين فئات المجتمع العراقي هو التعصب والتمييز وخطاب الكراهية المحاصّة، لذا يجب التصدي لكل ذلك عن طريق المرجعيات الدينية والتي لها دوراً بارزاً في اشاعة روح التسامح والمحبة والسلام والتعايش بين ابناء المجتمع العراقي كافة، مع الوقوف بوجه استغلال الثنائية التعددية التي يعيش في ظلها المجتمع العراقي واستعمالها كعوامل مساعدة على التوتر والأنقسام ومن ثم عدم الاستقرار، والعمل على اشراك المجتمع العراقي على تحسين العلاقة بينه وبين السلطة ويجب ان تبني على اساس الثقة المتبادلة مما يؤدي إلى

تقوية الدولة العراقية في مواجهة المخاطر التي تهدد امن وكيان المجتمع العراقي من الداخل والخارج وهذا من المفترض ان يقع على عاتق طبقة المثقفين العراقيين في نشر التعايش السلمي ونبذ التفرة الطائفية وخطابات الكراهية من أجل الحركة الوطنية.

الفرع الثاني: الآليات القانونية المساهمة في مواجهة الكراهية وفرض التعايش السلمي

أن تدهور الأوضاع الأمنية نتيجة للاحداث التي تعرض لها العراق منذ عام ٢٠٠٣م ولغاية اليوم، وضعف المؤسسة العسكرية والأمنية التي تشكل ضمانة كبيرة لتحقيق وصيانة الوحدة الوطنية وتحقيق التعايش السلمي، أثرت في النسيج الاجتماعي العراقي المعين الأساسي وقاعدة بناء أي جيش وطني يتولى مسؤولية حماية أمن واستقرار العراق^(٥٧)، ولا يغيب عن البال اخذ الفضاء الإلكتروني المكان الأمثل لانتشار خطاب الكراهية، كونه يسمح لكثير من اصحاب الافكار من الحرية ليعبروا عن مشاعرهم وأفكارهم حتى ولو كانت في غاية التطرف والعنف، لذا يجدوا الوسيلة المثالية لنشر خطاب الكراهية والتطرف والإرهاب وعبر شبكات العالمية بتعارفات مجهولة والموهومة والتي تستطيع في أوقات كثيرة الإفلات من العقاب القانوني، وخاصة تنتشر تلك الافكار بين فئات الشباب والشابات والذين يكونون فريسة لخطابات العدائية التي تحولهم إلى قنابل موقوتة تستثمر في تنفيذ مخططات أصحاب الأجنداث والأيديولوجيات المتطرفة، فاستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في هذا المجال سوق يؤدي إلى تقويض بنیان المجتمع الدولي وتهديد أركانه ثم السلم والامن وغياب التعايش السلمي وانتشار خطاب الكراهية في ظل غياب الرقابة الدولية على الأنترنت وكذلك غياب المعيار الدولي يحدد ماهية خطاب الكراهية وناهيك عن استعمال الأنترنت لغرض فرض السيطرة بين الدول^(٥٨). ومن أجل نشر التعايش السلمي يحتاج لبيئة مناسبة تتسم بفضاء واسع للحرية وحق التعبير عن الرأي دون خوف من العقاب، وهذا يتطلب بناء مؤسسات الدولة على اساس سيادة القانون بعيدة عن المحاصصة الحزبية والطائفية والإثنية، وان توفر اجواء سليمة للتعايش بين افراد المجتمع العراقي، يجب على الدولة ان تسعى بشتى الوسائل لضمان العدل وعدم التمييز بالتشريعات القانونية وتنفيذ الإجراءات القانونية والأدارية، واتاحة الفرص المتكافئة للجميع دون تهميش أو اقصاء لأية فئة أو طائفة، ويجب التركيز على اعادة البناء السياسي أي انشاء المؤسسات والهيكل الحديثة والمنظمة والمعقنة لحركته وسلوكه، مع خلق الشروط الملائمة لنمو الهياكل النقابية والمدنية المستقلة كمؤسسات المجتمع المدني، فضلاً عن التأسيس للحزب السياسية وفقاً لمعايير وطنية، والتي تستوعب الاحتجاج والأعتراض والأختلاف على الرأي، اي بمعنى تطوير الهيكلية الجديدة للمجتمع والدولة، مع الفصل بين الوظائف السياسية والوظائف الفنية، والتي تشمل الأولى الحكومة ووزراء، والثانية تشمل الجهاز التنفيذي الذي يبده من مستوى وكيل وزير إلى ادنى عامل بالدولة، فالوظائف التنفيذية يجب ان تكون وظائف غير سياسية، وهذا شرط يجعل المواطنين مقتنعين بان هناك دولة وليس مؤسسة شخصية أو غنيمة، لذا على مؤسسات الدولة ان تعمل على تحقيق التعايش السلمي من خلال اعادة فقرات الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥م، بما يتناسب مع الوضع في العراق أي حالة



التنوع من أجل بناء هوية وطنية جامعة بعيدة عن أي تقسيم، كما يجب شرعية السلطة من أجل التأثير على المواطنين كافة، عبر وسائل القانونية المتنوعة، والتعاون مع مؤسسات الدولة الثلاث طالما ان النظام السياسي هو نظام برلماني، ويتوجب على القيادات السياسية ان تتحول من عقلية إدارة حزب في معارضة إلى عقلية إدارة دولة ويشمل الأهتمام بالعوامل المعنوية والتي تتمثل بالمساندة الجماهيرية والالتزام بالقوانين، كما الأهتمام بالعوامل المادية وتشمل السيطرة على الموارد الطبيعية وتوزيعها بين المواطنين بشكل عادل^(٥٩)، ويتوجب على القيادات السياسية ان تدير مؤسسات الدولة على اسس ادارية وليس على سياسة احزاب معارضة أو طائفية مع الأهتمام بالعوامل المعنوية والتي تتمثل بمساندة الجماهير والالتزام بالقوانين، والعوامل المادية وتشمل السيطرة على الموارد الطبيعية وتوزيعها بين المواطنين بشكل عادل، ومن الضروري على السلطة ان تتمسك بفرض العقوبات القانونية كونها ادوات يستخدمها في سبيل المحافظة على النظام العام وحفظ السلم بين افراد المجتمع واحترام حقيقي لحقوق الإنسان وليس الحكم عن طريق المحاصصة وتكميم الافواه^(٦٠). فان عملية تحقيق التعايش السلمي في العراق تحتاج إلى بذل جهود كبيرة من أجل الوصول إلى اطار عام وأساس متماسك لإعادة هيكليّة وبناء المجتمع من جديد، فالحساسية المفرطة بين الجهات في حالة التخاصم والخلاف الشعور بالكراهية مع فقدان الثقة اتجاة بعضهم البعض يستدعي العمل الجادة لإعادة الصلة فيما بينهم، ضمن الوطن الواحد عبر اعطاء الأولوية لإشاعة منهج الاعتدال والتسامح بين ابناء المجتمع العراقي وصولاً إلى تحقيق المصلحة الوطنية الشاملة على حساب المصالح السياسية والطائفية والعرقية الضيقة^(٦١).

بناءً على ذلك يمكن القول ان المعوقات التي تمنع فرض التعايش السلمي في الوقت الحاضر، هي الفوضى وانعدام الأمن والأستقرار في العراق، فضلاً عن ذلك الأزمات التي تعرض لها البلد والمتمثلة بالتقسيم الطائفي والإرهاب واحتلال داعش وغياب التفاهم والحوار بين ابناء البلد مما ادى إلى اذابة الهوية العراقية ومن ثم صهرها في المواطنة كل ذلك اثر على المواطنة العراقية التي من المفترض ان يكون المواطن العراقي مرتبط قانوناً بالدولة ضمن ميزان الحقوق والواجبات، ومن اجل فرض التعايش السلمي في العراق يجب ان يكون تحاور بين كل الطوائف والقوميات وعدم التفرقة على أساس الطوائف والقوميات والتي تبنى على اساس التعاون المشترك بين ابناءه من اجل اقامة العلاقات الايجابية وحيوية وفعالة ومرنة، والتأكيد على مفهوم الهوية والوطنية وان الانتماء للوطن لا للطائفية، وجعل التسامح هو الدعامه الأساسية من اجل فرض التعايش السلمي بالرغم من وجود اختلاف بين ابناء البلد من لغاتهم وسلوكهم وقيمهم، لذا يقتضي العيش معهم بسلام مع نبذ خطابات الكراهية وفرض عقوبات قانونية بحق الأشخاص الذين يتحدثون بتلك الخطابات.

الخاتمة

إن مستقبل التعايش السلمي في العراق يتسم بالهشاشة وعرضة إلى الانهيار في أي لحظة، فالمجتمع العراقي بحاجة الآن أكثر من أي وقت مضى لمفردة التعايش، وإن بنائه لا يمكن ان يتحقق إلا من خلال الغاء بعض الأسس التي بنى عليها النظام السياسي مابعد احداث ٢٠٠٣م، والذي اقيمت على أساس المحاصّة التقسيم الطائفية وخطابات الكراهية والتعصب، مما ادى ذلك على الأنعكاس السلبي على الجهود الوطنية والتي بدورها اثرت على مؤسسات السياسية للدولة وبالتالي انعكس الأمر على مستقبل البلد وعلى تحقيق الوحدة الوطنية والاندماج الوطني والتلاحم بين عناصر الأمة، عن طريق دمج الجماعات المختلفة بخصائص ذاتية في نطاق سياسي واحد تسيرة سلطة مركزية واحدة وقوانين تنطبق على جميع افراد المجتمع، فضلاً عن ذلك لا يبقى العراق مجتمعاً متماسكاً وقوياً وموحداً إلا في اطار نوع من التعايش السلمي طوعي والمشاركة في الوطن الواحد مع ضمان حقوق الشعب في مختلف قومياته واقلياته والجماعات الدينية والمذهبية المتعددة والمتنوعة فيه، لان التعايش والأنسجام لا يمكن ان يقومان بين طرفين مختلفين في الفكر والعقيدة، الا اذا توافرت الرغبة لدى الشعب بالعيش المشترك، فالتعايش يقوم على أسس التسامح والعدل والمساواة والأحترام المتبادل لدى الجميع. كما يجب ان يقوم على اسس رصينة مبنية على المحبة التسامح لا على المحاصّة الطائفية والمذهبية والقبلية، مع قيام الدولة على اساس الكفاءة لا على اساس تقسيم الطائفي والمذهبي والحزبي، وترسيخ اسس الهوية الوطنية العراقية والديمقراطية بين أبناء الشعب الواحد وتوظيف النقاط المشتركة لخدمة العراق والعراقيين، لذا فقد توصلت الدراسة إلى جملة من المقترحات والتوصيات.

المقترحات والتوصيات:

١. قيام الدولة العراقية وبرئاسة السلطات الثلاث (تشريعية وتنفيذية والقضائية) في توجيه وإدارة التعايش السلمي ونبذ اي خطاب يثير الكراهية داخل المجتمع العراقي، ومن خلال وضع الخطط والآليات اللازمة لزراعة التعايش السلمي الحقيقي في العراق مثل (العمل على اصلاح القانون الانتخابي، والقيام على تنظيم مؤتمرات حول الحوار والوطني وتعزيز التعايش وتحت إشراف اممي)، لأنه العراق بحاجة إلى إعادة تقييم وبناء من جديد وفق أسس منهجية وعلمية بما يتناسب مع واقع المجتمع ويضمن تحقيق هدف التعايش الحقيقي ونبذ أي خطاب يثير الكراهية من اجل ضمان الأمن الأستقرار في العراق.
٢. العمل على تعديل نصوص الدستور التي تأكد على المحاصّة والتقسيم بين المذاهب والأديان، كونه عاملاً من العوامل المؤثرة في تعزيز التعايش السلمي بين الطوائف العراقية.
٣. فرض هيبه الدولة والقانون وتفعيل دور السلطة القضائية في تنفيذ القوانين والتزام ابناء الشعب على حب الوطن والدفاع عنه مع خضوع ابناء الشعب للدستور والقوانين الوطنية كافة.
٤. العمل على ضرورة اتخاذ تدابير قانونية فعالة وصارمة وسن تشريعات محلية تمنع نشر خطاب الكراهية، في أي خطاب يثير التفرقة بين افراد المجتمع وبأي شكل من الأشكال أو من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، مع اتخاذ اجراءات قانونية بحق مستخدميه.



٥. اتضحت من خلال الدراسة يوجد تقسيم طائفي ومحاصّة واضحة، فمن اجل تجاوز ذلك لابد من تحقيق النظام الديمقراطي انطلاقاً من تغيير الوضع الاقتصادي الراهن، والبدء في تغيير شكل الدولة، واطلاق مشروع مجتمعي شامل (المشروع الوطني الديمقراطي)، في ظل التعايش السلمي.
٦. الحاجة إلى بناء اجهزة الدولة على اسس الكفاءة بعيداً عن أي محاصّة طائفية سياسية تخدم طرف ضد طرف آخر، مع إشاعة روح المواطنة وإرساء الثقافة السياسية، لأن التعايش على مستوى الدولة يتطلب قيامها بواجباتها في تفعيل الهوية الوطنية وانهاء المحاصّة.
٧. تشريع قوانين وتفعيل قوة القانون وإقرار مبدأ تحقيق المواطنة وسبل التعايش السلمي.
٨. العمل على تفعيل المصالحة الوطنية الحقيقية بالإعتماد على اللامركزية الإدارية بدلاً من الفدرالية القومية التي تسعى إلى التقسيم وتجزئه البلد وبنائه وفق المصالح الطائفية والمذهبية والقبلية في حال تصادمهما.
٩. من أجل انجاح مفهوم التعايش السلمي في العراق فيجب ان يكون هناك حوار بين الطوائف والقوميات كافة، والذي يبني على اسس الصدق والمصالح المشتركة مع احياء العلاقة مع القناعات والأفكار الخاصة بكل مكون عراقي فتصبح العلاقة حيوية ومرنة وفعالة في بناء الهوية العراقية المشتركة وإرساء قيم التعايش التي تصب في مصلحة جميع المكونات.
١٠. يجب على المجتمع الدولي ان يضع معايير دولية توضح الفرق بين حرية التعبير والتحرير على الكراهية وبشكل واضح وصريح.
١١. العمل على ترسيخ مفاهيم التسامح ونبذ خطابات الكراهية من خلال المناهج الدراسية والتعليمية.
١٢. تفعيل دور الإعلام في نشر التسامح والتعايش السلمي عبر تعزيز ثقافة الحوار من خلال عقد الندوات والمؤتمرات وتقديم البرامج التلفزيونية والإعلامية التي ستساهم في تحقيق ذلك.

الهوامش:

- (١) محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، لسان العرب، (ت ٧١١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، (ت ٧١١هـ)، ٩٤٢، ص ٩٤٢.
- (٢) ابراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، اصدار دار الموج، بيروت - لبنان، ط ١، ج ٢، ١٩٩٠، ص ٦٣٩-٦٤٠.
- (٣) عبد الغني أبو العزم، القاموس الغني، موقع صخر العربية، على الموقع الالكتروني: [http:// qamoos.sakhr.com](http://qamoos.sakhr.com) تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٦/٣٠ الساعة ١١ ليلاً.
- (٤) جاسم طه حمود وجميلة فياض ساجت، سيكولوجية الحوار وأثرها في التعايش السلمي، مجلة الجامعة العراقية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، المجلد ٢٠، تشرين الثاني، ٢٠٢٣، ص ٢٤٢.
- (٥) القواعد الكبرى للتعايش السلمي من خلال القواعد الكلية، على الموقع الالكتروني: www.mara.gov.om تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٧/٣ الساعة الحادية عشرة ليلاً.

- (٦) يسرى وجيه السعيد، مفهوم التعايش الديني الماضي والحاضر والآفاق المستقبلية، مجلة ذوات تصدر عن مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، الرباط- المغرب، العدد ٢٠١٩، ٥٨، ص ٨٠.
- (٧) غازي سعيد سليمان، المنهج الإسلامي في التعايش السلمي مع غير المسلمين، ديوان الوقف السني في العراق، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، سلسلة الدراسات الإسلامية المعاصرة (٩٥)، ط ١، ٢٠٠٩، ص ٢٥.
- (٨) عبد الوهاب الكيالي وآخرون، موسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت-لبنان، ط ٣، ١٩٨٦، ص ٧٦٥-٧٦٦.
- (٩) غازي سعيد السلطان، مرجع سابق، ص ٢٧.
- (١٠) عبد العزيز علي الجمالي، التعايش السلمي، مجلة الجامعة الوطنية، أكاديمية الشرطة الجمهورية اليمنية، صنعاء، العدد ١٥، ديسمبر، ٢٠٢٠، ص ٨٢.
- (١١) جبران مسعود، الرائد معجم لغوي عصري، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٢، ص ٣٣٨.
- (١٢) ابن منظور، لسان العرب، دار احياء التراث العربي، ج ٤، ط ٣، مؤسسة التاريخ العربي للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٩، ص ١٣٤، و ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ج ٥، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٣، ص ١١١.
- (١٣) معجم المعاني الجامع، على الموقع الإلكتروني: www.almaany.com تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٧/١٢، الساعة الحادية عشرة ليلاً.
- (١٤) خيرية علي العمري، سبل مواجهة خطاب الكراهية، مشروع سلام للتواصل الحضاري، الرياض، ط ٢٠٢١، ص ٩.
- (١٥) استراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية لعام ٢٠١٩، الأمم المتحدة، ٢٠١٩، ص ٢.
- (١٦) محمود شمال حسن، الصورة والافتقار، دار الآفاق العربية، القاهرة- مصر، ٢٠٠٦، ص ١١.
- (١٧) الأمم المتحدة (٢٠١٧)، المندوبية الوزراية المغربية المكلفة بحقوق الإنسان، إعلان الرباط حول دور الإعلام في محاربة مكافحة خطاب الكراهية، على الموقع الإلكتروني: <https://Cutt.ly/EQGqqx7> تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٧/١٩ الساعة التاسعة مساءً.
- (١٨) عاطف عبد الله عبد ربه، أثر خطاب الكراهية على السلم والأمن الدوليين، كلية الحقوق، مجلة جنوب الوادي الدولية للدراسات القانونية، العدد الرابع، ٢٠١٩، ص ٢٠٩.
- (١٩) المادة (١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- (٢٠) المادة (٧) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- (٢١) سعد سلوم، الوحدة في التنوع التعددية وتعزيز المواطنة الحاضنة للتنوع الثقافي في العراق، مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والإعلامية، بغداد، ط ٢٠٢٥، ص ٥٥.
- (٢٢) المادة (٢٠) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.
- (٢٣) حنان أبو سكين، خطاب الكراهية وحقوق الإنسان، دراسات في حقوق الإنسان، على الموقع الإلكتروني <https://hrightsstudies.sis.gov.eg> تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٧/٢١ الساعة العاشرة ليلاً.
- (٢٤) حنان أبو سكين، مرجع سابق.
- (٢٥) المادة (٢٧، ٢٨) من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
- (٢٦) المواد (٥، ١٣) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.
- (٢٧) المادة (٣) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية (١٩٤٨).
- (٢٨) النظام الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية، المادة (٣) من اتفاقية الإبادة الجماعية.



- (٢٩) احمد غالب محي ومحمد حسوبي صالح، المقومات السياسية للتعايش السلمي في العراق ما بعد ٢٠٠٣، مجلة معهد العلمين، معهد العلمين للدراسات، العراق- النجف، العدد(١) نيسان وأيار وحزيران، ٢٠٢٠، ص١٢٢.
- (٣٠) المادة(١٤) والمادة(١٥) والمادة(١٦) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
- (٣١) المادة (٣٧/ثانياً) والمادة (٣٨) اولاً، ثانياً، ثالثاً) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
- (٣٢) المادة (٣٩/ اولاً- ثانياً) من الدستور العراقي ٢٠٠٥.
- (٣٣) المادة (٤٢) والمادة(٤٣) والمادة(٤٣/اولاً(أ-ب)، ثانياً) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
- (٣٤) أحمد غالب محي، ومحمد حسوبي صالح، مرجع سابق، ص١٢٧.
- (٣٥) المادة(٧) والمادة(٤٢) والمادة(٤٣) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.
- (٣٦) المادة(٤٧) من قانون العقوبات العراقي لسنة ١٩٦٩.
- (٣٧) المادة(٢٠٠) والمادة(٣٧٢) من قانون العقوبات العراقي لسنة ١٩٦٩.
- (٣٨) المادة(٢) من قانون الأذعاء العام رقم ٤٠ لسنة ٢٠١٧.
- (٣٩) مادة (٢) من قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥.
- (٤٠) أحمد غالي محي ومحمد حسوبي صالح، مرجع سابق، ص١٢٨-١٢٩.
- (٤١) حسام كصاي، الطائفية في الفكر السياسي العربي المعاصر وسبل مواجهتها (دراسة حالة)، مجلة حمورابي للدراسات، العدد ٤٦ المجلد الأول، السنة الثانية عشرة- صيف ٢٠٢٣، ص٩٦.
- (٤٢) سعد سلوم، مرجع سابق، ص١٢٩.
- (٤٣) لقاء ياسين حسين، دولة المكونات في العراق بعد عام ٢٠٠٣ الواقع والمستقبل، المركز الديمقراطي العربي، برلين- المانيا، ٢٠١٦.
- (٤٤) سيار جميل، العراق دراسة في السياسة والاقتصاد، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابو ظبي، ٢٠٠٦، ص٦٢.
- (٤٥) بدرية صالح عبد الله، التعايش السلمي في العراق بعد عام ٢٠٠٣، الملف السياسي، جامعة بغداد، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد ١١، ٢٠١٦، ص٣٣٢.
- (٤٦) حارث حسن، الأزمنة الطائفية في العراق: إرث من الإقصاء، على الموقع الإلكتروني: <https://carnegeendowment.org> تاريخ الدخول ٢٩/٧/٢٠٢٥ الساعة الرابعة عصراً
- (٤٧) رسمية محمد هادي، الطائفية السيتسية في العراق والحالة البديلة المطلوبة، مجلة الأكاديمية العربية في الدنمارك، العدد ٢٤ لسنة ٢٠٢٠- السنة الثانية عشر، ص١٣.
- (٤٨) سليمان عبد الله الحربي، مفهوم الأمن: مستوياته وصيغته وتهديداته (دراسة نظرية في المفاهيم والاطر)، المجلة العربية للعلوم السياسية، الجمعية العربية للعلوم السياسية، بيروت، العدد (١٩)، ٢٠٠٨، ص١٠.
- (٤٩) فرح شاكر، النظام الفدرالي في العراق النشأة، والأداء والأهمية، مركز الرافدين للحوار، ط١، بيروت-لبنان، ٢٠٢١، ص٥٧-٥٨.
- (٥٠) آيات سلمان شهيب، نظرية المحاصصة السياسية وفقاً لدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، مجلة معهد العلمين، العدد(٩)، ٢٠٢٢، ص٣٩.
- (٥١) عمار سعدون سلمان و ايه تائر، مرجع سابق، ص٥٣٠.
- (٥٢) رامي عطا صديق وفاطمة شعبان أبو الحسن، دور الإعلام في مواجهة خطاب الكراهية وبناء مجتمع التسامح، المجلة العربية لبحوث الإعلاو والاتصال، العدد ٣٩، أكتوبر/ ديسمبر، ٢٠٢٢، ص٤-٥.

- (^{٥٣}) رامي عطا صديق وفاطمة شعبان أبو الحسن، مرجع سابق، ص ٨.
- (^{٥٤}) عمار سعدون سلمان و اية ثائر، التعايش والسلم الأهلي في العراق ما بعد تنظيم داعش الإرهابي، المجلة السياسية الدولية، كلية العلوم السياسية- الجامعة المستنصرية، العدد (٦١)، ص ٥٢١.
- (^{٥٥}) مينا دلشاد، سبي الايزيديات في العراق، بحث مقدم لنادية البحوث ومجلس النواب العراقي، ٢٠١٢، ص ١٨.
- (^{٥٦}) عمار سعدون سلمان واية ثائر، مرجع سابق، ص ٥٢٢-٥٢٣.
- (^{٥٧}) جاسم رشيد العتبي ورحيم راضي الخزاعي، نحو استراتيجية وطنية لمرحلة ما بعد داعش - الرؤى والافكار، المجلة السياسية الدولية، ص ٣٠٧.
- (^{٥٨}) بدر بن سليمان العامر، خطاب الكراهية ومحفزات العنف والتطرف، التحالف الإسلامي العسكري لمحاربة الإرهاب، فبراير، ٢٠٢٣، ص ٦.
- (^{٥٩}) عمار سعدون واية ثائر، مرجع سابق، ص ٥٣٠-٥٣١.
- (^{٦٠}) انس صالح عبود، المسؤولية الدولية عن جريمة التطهير العرقي، دار الفكر العربي، الإسكندرية، ٢٠١٧، ص ٩٥.
- (^{٦١}) سليم كاطع علي، آليات تحقيق الاندماج الوطني والتعايش السلمي في العراق، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، ٢٠١٧، على الموقع الإلكتروني: <http://mcsr.net> تاريخ الدخول ٢٤/٨/٢٠٢٥ الساعة الحادية عشر ليلاً.

المصادر والمراجع

أولاً: المعاجم

- (١) ابراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، اصدار دار الموج، بيروت- لبنان، ط ١، ج ١، ١٩٩٠.
- (٢) ابن منظور، لسان العرب، دار احياء التراث العربي، ج ٤، ط ٣، مؤسسة التاريخ العربي للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٩، و ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ج ٥، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٣.
- (٣) جبران مسعود، الرائد معجم لغوي عصري، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٢.

ثانياً: الكتب

- (١) احمد غالب محي ومحم حسوبي صالح، المقومات السياسية للتعايش السلمي في العراق ما بعد ٢٠٠٣، مجلة معهد العلمين، معهد العلمين للدراسات، العراق- النجف، العدد (١) نيسان وايار وحزيران، ٢٠٢٠.
- (٢) انس صالح عبود، المسؤولية الدولية عن جريمة التطهير العرقي، دار الفكر العربي، الاسكندرية، ٢٠١٧.
- (٣) بدر بن سليمان العامر، خطاب الكراهية ومحفزات العنف والتطرف، التحالف الإسلامي العسكري لمحاربة الإرهاب، فبراير، ٢٠٢٣.
- (٤) خيرية علي العمري، سبل مواجهة خطاب الكراهية، مشروع سلام للتواصل الحضاري، الرياض، ط ١، ٢٠٠١.



- ٥) سعد سلوم، الوحدة في التنوع التعددية وتعزيز المواطنة الحاضنة للتنوع الثقافي في العراق، مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والاعلامية، بغداد، ط١، ٢٠٠٥.
- ٦) فرح شاكر، النظام الفدرالي في العراق النشأة، والأداء والأهمية، مركز الرافدين للحوار، ط١، بيروت- لبنان، ٢٠٢١.
- ٧) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، (ت ٧١١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، (ت ٧١١هـ)، ٩٤٢..
- ٨) محمود شمال حسن، الصورة والاقناع، دار الآفاق العربية، القاهرة- مصر، ٢٠٠٦.
- ٩) مينا دلشاد، سبي الايزيديات في العراق، بحث مقدم لدائرة البحوث ومجلس النواب العراقي، ٢٠١٢.

ثالثاً: الدورات

- ١) احمد غالب محي ومحم حسوبي صالح، المقومات السياسية للتعايش السلمي في العراق ما بعد ٢٠٠٣، مجلة معهد العلمين، معهد العلمين للدراسات، العراق- النجف، العدد (١) نيسان وايار وحزيران، ٢٠٢٠.
- ٢) آيات سلمان شهيب، نظرية المحاصّة السياسية وفقاً لدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، مجلة معهد العلمين، العدد (٩)، ٢٠٢٢، ص ٣٩.
- ٣) بدرية صالح عبد الله، التعايش السلمي في العراق بعد عام ٢٠٠٣، الملف السياسي، جامعة بغداد، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، العدد ١١، ٢٠١٦.
- ٤) جاسم رشيد العتبي ورحيم راضي الخزاعي، نحو استراتيجية وطنية لمرحلة ما بعد داعش - الرؤى والافكار، المجلة السياسية الدولية.
- ٥) جاسم طه حمودو جميلة فياض ساجت، سيكولوجية الحوار وأثرها في التعايش السلمي، مجلة الجامعة العراقية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، المجلد ٢٠، تشرين الثاني، ٢٠٢٣.
- ٦) حسام كصاي، الطائفية في الفكر السياسي العربي المعاصر وسبل مواجهتها (دراسة حالة)، مجلة حمورابي للدراسات، العدد ٤٦ المجلد الأول، السنة الثانية عشرة- صيف ٢٠٢٣.
- ٧) رامي عطا صديق وفاطمة شعبان أبو الحسن، دور الإعلام في مواجهة خطاب الكراهية وبناء مجتمع التسامح، المجلة العربية لبحوث الإعلاو والاتصال، العدد ٣٩، أكتوبر/ ديسمبر، ٢٠٢٢.
- ٨) رسمية محمد هادي، الطائفية السيتسية في العراق والحالة البديلة المطلوبة، مجلة الاكاديمية العربية في الدنمارك، العدد ٢٤ لسنة ٢٠٢٠ - السنة الثانية عشر.
- ٩) سليمان عبد الله الحربي، مفهوم الأمن: مستوياته وصيغته وتهديداته (دراسة نظرية في المفاهيم والاطر)، المجلة العربية للعلوم السياسية، الجمعية العربية للعلوم السياسية، بيروت، العدد (١٩)، ٢٠٠٨.

- ١٠) سيار جميل، العراق دراسة في السياسة والاقتصاد، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابو ظبي، ٢٠٠٦.
- ١١) عاطف عبد الله عبد ربه، أثر خطاب الكراهية على السلم والأمن الدوليين، كلية الحقوق، مجلة جنوب الوادي الدولية للدراسات القانونية، العدد الرابع، ٢٠١٩.
- ١٢) عبد العزيز علي الجمالي، التعايش السلمي، مجلة الجامعة الوطنية، أكاديمية الشرطة الجمهورية اليمنية، صنعاء، العدد ١٥، ديسمبر، ٢٠٢٠.
- ١٣) عبد الوهاب الكيالي وآخرون، موسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت-لبنان، ط٣، ١٩٨٦.
- ١٤) عمار سعدون سلمان و اية ثائر، التعايش والسلم الأهلي في العراق ما بعد تنظيم داعش الإرهابي، المجلة السياسية الدولية، كلية العلوم السياسية- الجامعة المستنصرية، العدد(٦١).
- ١٥) غازي سعيد سليمان، المنهج الإسلامي في التعايش السلمي مع غير المسلمين، ديوان الوقف السني في العراق، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، سلسلة الدراسات الإسلامية المعاصرة(٩٥)، ط١، ٢٠٠٩.
- ١٦) لقاء ياسين حسين، دولة المكونات في العراق بعد عام ٢٠٠٣ الواقع والمستقبل، المركز الديمقراطي العربي، برلين- ألمانيا، ٢٠١٦.
- ١٧) ١٧- يسرى وجيه السعيد، مفهوم التعايش الديني الماضي والحاضر والآفاق المستقبلية، مجلة نوات تصدر عن مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، الرباط- المغرب، العدد ٢٠١٩، ٥٨.
- رابعاً: الدساتير والقوانين والقرارات**
- ١) المادة(١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- ٢) المادة(٧) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- ٣) المادة (٢٧، ٢٨) من الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
- ٤) المواد (٥، ١٣) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.
- ٥) المادة (٣) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية (١٩٤٨).
- ٦) النظام الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية، المادة (٣) من اتفاقية الإبادة الجماعية.
- ٧) المادة(١٤) و(١٥) و(١٦) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
- ٨) المادة (٣٧/ثانياً) و(٣٨) اولاً، ثانياً، ثالثاً) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
- ٩) المادة (٣٩/ اولاً- ثانياً) من الدستور العراقي ٢٠٠٥.
- ١٠) المادة (٤٢) و(٤٣) و(٤٣) و(٤٣) اولاً(أ-ب)، ثانياً) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
- ١١) المادة(٧) و(٤٢) و(٤٣) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.
- ١٢) المادة(٤٧) من قانون العقوبات العراقي لسنة ١٩٦٩.
- ١٣) المادة(٢٠٠) و(٣٧٢) من قانون العقوبات العراقي لسنة ١٩٦٩.



١٤) المادة (٢) من قانون الأذعاء العام رقم ٤٠ لسنة ٢٠١٧.

١٥) مادة (٢) من قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥.

خامساً المواقع الإلكترونية

١) الأمم المتحدة (٢٠١٧)، المندوبية الوزراية المغربية المكلفة بحقوق الإنسان، إعلان الرباط حول دور الإعلام في محاربة مكافحة خطاب الكراهية، على الموقع الإلكتروني:

تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٧/١٩ الساعة التاسعة مساءً. <https://Cutt.ly/EQGqxx7>

٢) حارث حسن، الأزمة الطائفية في العراق: إرث من الإقصاء، على الموقع الإلكتروني: <https://carnegieendowment.org> تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٧/٢٩ الساعة الرابعة عصراً

٣) حنان أبو سكين، خطاب الكراهية وحقوق الإنسان، دراسات في حقوق الإنسان، على الموقع الإلكتروني <https://hrightsstudies.sis.gov.eg> تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٧/٢١ الساعة العاشرة ليلاً.

٤) سليم كاطع علي، آليات تحقيق الاندماج الوطني والتعايش السلمي في العراق، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، ٢٠١٧، على الموقع الإلكتروني: <http://mcsr.net> تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٨/٢٤ الساعة الحادية عشر ليلاً.

٥) عبد الغني أبو العزم، القاموس الغني، موقع صخر العربية، على الموقع الإلكتروني: <http://qamoos.sakhr.com> تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٦/٣٠ الساعة ١١ ليلاً.

٦) القواعد الكبرى للتعايش السلمي من خلال القواعد الكلية، على الموقع الإلكتروني: www.mara.gov.om تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٧/٣ الساعة الحادية عشرة ليلاً.

٧) معجم المعاني الجامع، على الموقع الإلكتروني: www.almaany.com تاريخ الدخول ٢٠٢٥/٧/١٢ الساعة الحادية عشرة ليلاً.